الشهود العدول في مصر خلال العصر الفاطمي
(٣٥٦ -٥٦٧ هـ / ٩٦٦ - ١١٧١م)

د/ صفاء شكري نظير.

مدرس التاريخ والحضارة الإسلامية ، كلية الآداب، جامعة سوهاج.

profsafaashokry@gmail.com

ملخص:

كان الشهود العدول يشكلون جانبا مهمًّا من النظام القضائي في مصر خلال العصر الفاطمي ، وقد احتلوا مكانة كبيرة بوصفهم من أبرز وأهم أعوان ومساعدي القضاة آنذاك ، وهذا يرجع في المقام الأول إلي مدي المكانة التي تمتع بها القضاء حينئذ ، وشغل الشهود العدول مكانة عظيمة في الدولة الاسلامية بصفة عامة ، فالشهود العدول يعدُّون من ضروريات القضاء وأمور الدين ، ومصلحة الأمة تقضي بالعناية بهم؛ لأن بالناس إليهم حاجة عظيمة مثلهم مثل القضاة ، ولو لم يعدل القضاء الأمور لأُكلت الحقوق وعمَّت الفوضى ؛ ولذا كان الشهود العدول جزء لا يتجزأ من القضاء في مصر خلال العصر الفاطمي . وجاء البحث بعنوان: " الشهود العدول في مصر خلال العصر الفاطمي " (٣٥٦- ٥٦٧ هـ / ٩٦٦ - ١١٧١م) وتناولته فى المحاور الآتية : تعريف الشهود العدول لغةً واصطلاحًا ، الشروط التي يجب توافرها في الشهود العدول وكيفية اختيارهم ، أعداد الشهود العدول ، مقدم الشهود العدول ، مكانة الشهود العدول في مجلس القضاء ، اختصاصات ومهام الشهود العدول ، مشاركات الشهود العدول في الأعياد والمناسبات ، مكانة الشهود في المجتمع ، عزل الشهود العدول ونهاية مهامهم وأخيرا جاءت الخاتمة بعرض النتائج التي أظهرها البحث

الكلمات المفتاحية: الشهود، العدول، العصر الفاطمي، القضاء

The bona fide witnesses in Egypt during the Fatimid Era (356- 567 A.H. / 966- 1171 A.D.)

Abstract:

During the Fatimid era, the bona fide witnesses occupied an important aspect of the judicial system in Egypt where they occupied a great position as one of the most prominent and important associates and assistants of the judges at that time, and this is primarily a result of the extent of the position which the judicial system had enjoyed during that period.

Generally, the bona fide witnesses were of high status in the Muslim community because they are considered one of the necessities of the judiciary and religious matters. Therefore, the sake of the Islamic nation necessitates an interest in these elite because the people are in great need of them, just like the judges. If the judiciary had not amended the matters fairly, the rights would have been lost, and chaos would have prevailed. Consequently, the bona fide witnesses were part and parcel of the judicial system in Egypt during the Fatimid era.

So, this study is entitled "The bona fide witnesses in Egypt during the Fatimid era, (356- 567 A.H / 966- 1171 A.D)" where it is handled through the following topics: definition of "the bona fide witnesses" linguistically and idiomatically, the conditions by which the bona fide witnesses should have enjoyed and the way by which they had been chosen, their numbers, the presenter of the bona fide witnesses, their position and status in the judiciary council, their authorities and tasks, in addition to the dismissal of the bona fide witnesses, and the end of their duties, their participation in the fetes and festivals, and their status in the community. Finally, the conclusion aims to show the results that the research reached.

The keywords:
The bona fide,witness,the Fatimid Era,judiciary.

مقدمة

شكل الشهود العدول جانبا مهما من النظام القضائي في مصر خلال العصر الفاطمي ، واحتلوا مكان كبيرة بوصفهم من أبرز وأهم أعوان ومساعدي القضاة آنذاك ، كذلك كانت لهم مكانة لا بأس بها في المجتمع بوجه عام ، وهذا يرجع في المقام الأول إلي مدي المكانة التي تمتع بها القضاة في العصر الفاطمي؛إذ احتل القضاة وأعوانهم من الشهود العدول مكانة عظيمة في الدولة الاسلامية ، فالشهود العدول بصفة عامة يعدُّون من ضروريات القضاء وأمور الدين ، ومصلحة الأمة تقضي بوجودهم و العناية بهم لأن بالناس إليهم حاجة عظيمة مثلهم مثل القضاة ، ولو لم يعدل القضاء الأمور لأُكلت الحقوق وعمَّت الفوضى [١]

ولذا كان الشهود العدول جزء لا يتجزأ من القضاء في مصر خلال العصر الفاطمي ، وقد كان منصب القضاء في مصر في عصر الدولة الفاطمية يستند إلى رجل من الشيعة يلقب باسم قاضي القضاة له حق تعيين القضاة في جميع أنحاء البلاد المصرية ، ويستخرج أحكامه من فقه الشيعة الذي انتشر في مصر منذ فتحها الفاطميون في سنة ٣٥٦هـ/ ٩٦٦م ؛ إذ عمل المعز لدين الله الفاطمي[٢] وقائده جوهر الصقلي[٣] علي نشر المذهب الشيعي[٤] في أنحاء مصر وأمر بالعمل به في القضاء[٥]، ومع هذا فقد كانوا لا يصادرون أهل السنة والجماعة في إقامة شعائرهم الدينية وفق مذاهبهم وذلك تإليفاً لهم واكتساباً لودهم فظهرت في أيامهم مذاهب الأئمة؛ مالك والشافعي وأحمد بن حنبل، ومُنع العمل بمذهب الإمام أبى حنيفة[٦]؛ لأنه كان مذهب منافسيهم من العباسيين ، وقد أقام الفاطميون إلى جانب قضاتهم الشيعة قضاة آخرين من الشافعية[٧] والمالكية[٨] غير ان ذلك لم يستمرّ طويلا ، ونظرا لانتشار المذهب الشيعي الذي يدين به الفاطميون كانت أحكام القضاء في مصر خاضعة لاثنين من مذاهب الشيعة؛ المذهب الإمامي، والمذهب الإسماعيلي [٩].

وقد ظهر منصب قاضي القضاة في مصر منذ عهد الخليفة العزيز بالله الفاطمي في مصر، وكانت مدينة القاهرة [١٠] مقراً لصاحب هذه الوظيفة بعد أن كان القضاء تابعاً لقاضي القضاة في بغداد ، وكان قاضي القضاة في العصر الفاطمي بالضرورة إسماعيليًّا أو إماميًّا. [١١]

وكان يتولي قاضي القضاة مهمة اختيار الشهود العدول، كما كان قاضي القضاة خلال العصر الفاطمي يعيَّن من قبل الخليفة ، ثم أصبح يعيَّن من قبل وزير التفويض في آخر حكمهم الذي سيطر على القضاء وتَسمَّى " بكافل قضاة مصر " [١٢].

واعتمد القاضي على مجموعة من الأعوان والموظفين في أداء واجباته لمساعدته في إنجاز القضايا المعروضة عليه، وكان القاضي يدقق في اختيار أعوانه حتى يتسنى له القيام بهذه المهمة على أكمل وجه، ومن أهم هؤلاء الاعوان الشهودُ العدول ، وكان إلي جانبهم من الأعوان كاتبُ القاضي والحاجب والامناء ووكيل دار القضاء[١٣] ، وكان للشهود العدول دور كبير في الجهاز الإداري آنذاك ، وقد نلمس أهمية الشهود بوجه عام من قول الله تعإلي : " ولا تلبسوا الحق بالباطل وتكتموا الحق وأنتم تعلمون " [١٤].

وقد سبق وجود الشهود العدول في القضاء في مصر قبيل العصر الفاطمي وأشار الكندي [١٥] إلى ذلك؛ حيث ذكر أن القاضي المفضل بن فضالة [١٦] حين تولى قضاء مصر (١٧٤- ١٧٧هـ/ ٧٩٠- ٧٩٣م) "اتخذ قومًا من أهلها للشهادة ، فكانوا عشرة رجال ، فرأى الناس أنه قد أتى أمرًا عظيمًا" ، واستمر الأمر على ذلك؛ فعندما صار أمر القضاء في مصر للقاضي محمد بن مسروق [١٧] في سنة ١٧٧هـ/ ٧٩٣م سار على نهج المفضل بن فضالة في رسم قوم للشهادة دون غيرهم ، بل ألزمهم الجلوس بمجلس القضاء[١٨]. كما اشار القلقشندي [١٩]: "أن القاضي محمد بن مسروق أول من اتخذ لمجلسه الشهود من قضاة مصر" قبل العصر الفاطمي.

مما سبق يتبين وجود الشهود العدول في الجهاز القضائي في مصر قبيل العصر الفاطمي، وقد كان بعض قضاتها يتخذون من أئمة مساجدها شهودًا لهم [٢٠]. وأصبح الشهود العدول لا غنى عنهم في مجالس القضاء في مصر، وحرص القضاة على إيجاد جماعة من الشهود العدول دائمين يحضرون مجالس القضاء [٢١].

وجدير بالذكر أن الشهود العدول وإن كان قد سبق وجودهم في القضاء قبل العصر الفاطمي إلا أن دورهم في العصر الفاطمي أصبح أكثر فاعلية ومكانة آنذاك عن ذي قبل؛ فقد شهد العصر الفاطمي تطورا كبيرا ، علي مستوي أعوان القضاة من الشهود العدول -

موضوع البحث الذي بصدده -، فقد كان من أكبر أعوان القاضي للوصول للحق شهوده؛ اذ بشهادتهم يكشفون الكثير من الحقائق أمام القاضي، ويساعدونه علي حكمه ليكون قائما علي حسن فهم أحداث القضية.والشاهد في الحقيقة دليل يمشي القضاء علي منهاجه ويستقيم باستقامته [٢٢] .

ولعل عدم وجود دراسة مستقلة بذاتها عن " الشهود العدول في مصر خلال العصر الفاطمي" يرجع إلى قلة المادة العلمية الخاصة بهم في المصادر التاريخية وتداخلها في الاحداث السياسية، وعلي الرغم من ذلك فقد تتبعتُ المادة العلمية في بطون المصادر التي اشارت إلي الشهود العدول خلال احداث العصر الفاطمي وعزمت على المضي في كتابة هذا البحث وسوف أتناوله فى المحاور الآتية:

١- تعريف الشهود العدول لغةً واصطلاحًا .

٢- الشروط التي يجب توافرها في الشهود العدول وكيفية اختيارهم .

٣- أعداد الشهود العدول .

٤- مقدِّم الشهود العدول .

٥- مكانه الشهود العدول في مجلس القضاء .

٦- اختصاصات الشهود العدول ومهامهم.

٧- مشاركات الشهود العدول في الأعياد والمناسبات .

٨- مكانة الشهود العدول في المجتمع .

٩- عزل الشهود العدول ونهاية مهامهم .

****

١- تعريف الشهود العدول لغةً واصطلاحًا:

الشهود العدول: أناس تخصصوا للشهادة بين الناس وعليهم تحمل عبء الإشهاد وأدائه عند التنازع وكتابة في السجلات، وحفظ لحقوق الناس، وكان وجود الشهود ضروريا بجانب القاضي، بوصفهم أعوانًا له؛ وذلك حتى يُشهدهم على ما يجرى بين الخصوم من إقرار وإنكار وبينة وأيمان؛ وكذلك لكى يتعرفوا على الخصوم ويشهدوا على الأحكام، وما ينفذ منها حتى لا

يتناكر الخصوم. وكان الشهود من ضروريات مجلس القضاء؛ وذلك حتى يشهدوا على ما أوجبه القاضي من حق وما أمضاه من حكم[٢٣].

وأصبح الشهود العدول في مصر خلال العصر الفاطمي من الوظائف الدينية التابعة للقضاء، فالشهادة هي إحدى الأدلة في النظام القضائي والفقه الإسلامي [٢٤]؛ فذكرها ابن خلدون [٢٥] أنها من بين وظائف الدولة المهمة، وكانت العدالة من شروط اختصاصهم بالوظيفة. خاصةً أن أساس الحكم في الإسلام هو البينة (الشهادة)، قال تعالى: "وَاسْتَشْهِدُواْ شَهِيدَيْنِ من رِّجَالِكُمْ فَإِن لَّمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاء" [٢٦]. وقال تعالى: " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا شَهَادَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ اثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ أَوْ آَخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ" [٢٧]. وقال تعالى: "وَأَشْهِدُوا ذَوَيْ عَدْلٍ مِّنكُمْ وَأَقِيمُوا الشَّهَادَةَ لِلَّهِ" [٢٨].

كذلك بيَّن النبي (صلى الله عليه وسلم) أهمية الشهادة بقوله: "أكرموا الشهود، فإن الله يحيي بهم الحقوق" [٢٩]؛ لذلك فإن شهادة الشهود باتت من طرق الإثبات المهمة في الحكم بين الناس. فحرص القضاة على اتخاذ الشهود ليعاونوهم في أعمالهم القضائية الصرفة وإقرار الأحكام، ولما كان من الصعب على القاضي أن يختار بنفسه شهودًا لكل قضية ينظر فيها، اختار بنفسه بعضًا من الشهود، وسمى هؤلاء الشهود الذين اختارهم الشهود العدول أو المعدلين [٣٠].

تعريف الشهود في اللغة : تُعرف "الشهادة" بأنها خبر قاطع، وأنها الإخبار بما شاهده، فالشاهد العالم الذي يبين ما يعلمه ويظهره، والمشاهدة تعني المعاينة، وشهد شهودًا، أي حضر، فهو شاهد، وقوم شهود أي حضور، وقول شهد له؛ أي أدى ما عنده من الشهادة".[٣١] وذلك لأن الشهادة هي أساس الأحكام، وإليها يرجع الحكام [٣٢].

أما عن تعريف العدول في اللغة: فقد ذكر ابن منظور [٣٣]: "أن العدل من الناس المَرْضيُّ قولُه وحكمُه ورجل عدل وعادل؛ أي جائز الشهادة ومقنع بها ، وأن العدالة والعدولة والمعدلة كلها تعني العدل ، وأن تعديل الشهود بأن نقول إنهم عدول، وعدل الحكم أقامه، وعدل الرجل أي زكَّاه ، وأن العدل الذي لم تظهر منه ريبة".

وعن تعريف الشهود العدول في الاصطلاح: فقد عرفت الشهادة في الاصطلاح لدى الفقهاء بأنها إخبار عدل عن علم بحق على غيره لغيره في مجلس القضاء بلفظ خاص لا عن ظن [٣٤]. ويجب على الحاكم الحكم بمقتضاه إن عدل قائله [٣٥] ، وكان يطلق عليهم اسم الشهود العدول، جمع "شاهد عدل" [٣٦].

كما جاء تعريف العدل لدى عديد من الفقهاء بأن العدل يجب أن يكون صاحبه مَرْضيًّا عنه قولاً وعملاً، وأن يكون مجتنبًا الكبائر، ولا يكون مُصرًّا على الصغائر واجتنابها، وأن يكون مَرْضِيَّ الدين والمروءة لاعتداله [٣٧]، وقد دلل القرآن الكريم على ذلك في قوله تعالى: "مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ" [٣٨]. ووجب أن يكون الشهود عدولاً، فقد اختص الله تعالى العدل بالشهادة، فقال تعالى: "... وَأَشْهِدُوا ذَوَيْ عَدْلٍ مِنْكُمْ ... [٣٩].

ولذلك فإنه كان من صفات الشاهد أن يكون ثقة عدلًا معدلًا [٤٠].وتحدث ابن خلدون عن الشهود الذين سمى وظيفتهم (العدالة)، وذكر بأنها وظيفة دينية تابعة للقضاء، "وحقيقة هذه الوظيفة القيام عن إذن القاضي بالشهادة بين الناس فيما لهم وعليهم، تحملاً عند الإشهاد، وأداءً عند التنازع، وكتبًا في السجلات تحفظ به حقوق الناس وأملاكهم وديونهم وسائر معاملاتهم" [٤١]

٢- الشروط التي يجب توافرها في الشهود العدول وكيفية اختيارهم:

- **<u>الشروط التي يجب توافرها في الشهود العدول</u> :**

وضع عديد من الفقهاء بعضًا من الشروط التي يجب توافرها في الشهود العدول، وشروط تحمل الشهادة، وأدائها، وسار النظام القضائى في الدولة الفاطمية على الشروط التي وضعها الفقهاء، وشدد القضاة في تطبيقها، وذلك لما كان للشهود العدول دور كبير في القضاء، حتى إن البعض وصفهم "بأن بهم قوام غالب المعاش والمبادلات" [٤٢]؛ لأن بشهادتهم تحيي حقوق الناس، وتصان بها الدماء والأموال والعقود عن التجاحد، وتحفظ بها الأموال على أربابها وملاكها" [٤٣].

تلك الشروط التي أجملها عديد من الفقهاء و التي يجب أن يكون عليها الشهود العدول، وعمل بها القضاة ، في أن يكون الشاهد العدل بالغًا، عاقلاً، حرًا، مسلمًا، موصوفًا بالعدل،

متمكنًا في عمله، ذا معرفة وعلم كاملين بما يشهد به بعيدًا عن السهو والغفلة لحفظ حقوق الناس [٤٤]. وأضاف بعضهم إلى تلك الشروط أن يكون عارفًا بالفقه والأحكام وعقد الشروط [٤٥] ، والتثبت في الشهادة [٤٦].

كما اشار عدد من المؤرخين إلي الصفات التي يجب ان تتوافر في الشهود العدول وذكر البعض بانه " الشهود قواعد الاحكام ، وبهم تدار الحدود وتقام ، وبشهادتهم تثبت الحقوق وتنتزع وعلي اقوالهم يعتمد الحاكم ففيما يفصل" [٤٧].

وكان من توافرت فيه تلك الشروط والصفات من الشهود قُبلت شهادته، وأصبح من العدول، وذكر ابن طولون الدمشقي [٤٨]: أنه من سلك من الشهود العدول ما أمر به، واجتنب ما نُهى عنه يكون محمودًا مأجورًا". وجدير بالذكر أن النبي – صلى الله عليه وسلم – قد بين من تقبل شهادته ومن لا تقبل شهادته، فقال: "لا يجوز شهادة خائن (في الدين أو المال أو الأمانة)، ولا خائنة ولا زانٍ ولا زانية ولا ذي غمر (أي حقد) على أخيه" [٤٩].

- **<u>كيفية اختيار الشهود والتحري عنهم</u>** :

نظراً إلي أن الشهادة وظيفة دينية يقوم بها الشهود العدول خلال العصر الفاطمي [٥٠] وأصبحوا يمثلون جزءًا مهمًا من مجلس الحكم (القضاء) في الدولة الفاطمية بوجه عام، حيث كان وجودهم أمرًا ضروريًا للقضاة؛ ليعاونوهم بشهاداتهم على ما يجري بين الخصوم من إقرار وإنكار وبينة وأيمان، وليتعرفوا على الخصوم، ويشهدوا على الأحكام وما ينفذ منها حتى لا يتناكر الخصوم [٥١]. فقد كان لكل ذلك أهميته لدي القضاة ووضعوه نصب اعينهم في اختيار الشهود العدول.

لذا كان يقوم قاضي القضاة بنفسه باختيار جماعة من الشهود ، وذلك بحسب الشروط المتفق عليها ، فعند اختيارهم كان يتحرى فيهم الأمانة والكفاءة، وعدَّ ابن خلدون من شروط اختيارهم الاتصاف بالعدالة الشرعية والبراءة من الجرح [٥٢] ، كما حدد الخليفة الحاكم بأمر الله[٥٣] شروط اختيار الشهود لقاضي قضاته الحسين بن علي بن النعمان[٥٤] في سجله سنة ٣٨٩هـ/ ٩٩٩م وهي: " العدالة والأمانة والنزاهة والصيانة، وتحري الصدق، والشهادة بالحق ، على الشيمة الحسنى والطريقة المثلى " [٥٥].

فلما قدم الفاطميين إلى مصر أصبح التصديق علي الذين يُختارون من الشهود يتم من قبل الخليفة الفاطمى ، وكان ايضا لا يعزل شاهدًا إلا بعد إعلام الخليفة [٥٦] ، ونظرًا لأهمية دور وظيفة الشهود العدول، اهتم قضاة مصر في العصر الفاطمي بالسؤال عن الشهود والتحري عنهم، فإن كان الشاهد معروفًا بالسلامة، ولم يعرف عنه ما يخرجه قبل القاضي شهادته، وإن كان غير معروف بها لم تُقبل شهادته، وإن كان مجهولاً سُئل عنه جيرانه [٥٧].

وكان عند اختيار الشهود العدول آنذاك، أن يتحقق القاضي عمن عُرف بالفقه والتقوى والنزاهة، فيسمع شهادته في قضية من القضايا المعروضة عليه، ويصدر فيها حكمه استنادًا إلى تلك الشهادة [٥٨].

وكان على قاضي القضاة ايضا أن يتتبع أخبار الشهود، ويسأل عنهم سرًا لمعرفة أحوالهم للتأكد من الشروط وتوفرها فيهم ليكونوا عدولاً [٥٩]. فقد كان الخلفاء الفاطميون يحثون القضاة علي تتبع أحوال الشهود ، فنجد الخليفة الحاكم بأمر الله يأمر القاضي الحسين بن علي بن النعمان "أن يستشف أحوالهم استشفافًا شافيًا، ويتعرف دخائلهم تعرفًا كافيًا، ويسأل عن مذاهبهم وتقلبهم في سرهم وجهرهم والجلي والخفي من أمورهم" [٦٠] ، ولأهمية معرفة أحوال الشهود العدول بلغ الأمر أن بعض القضاة تنكروا وساروا في الطرقات وأحياء المدينة يسألون عن بعض الشهود [٦١].

وقد تشدد الفاطميون في شروط تعديل الشهود وقبولهم للشهادة والجلوس بمجلس القضاء، وقدد اشار عديد من المؤرخين إلي ذلك بأنه كان لا يتم تعديل الشهود إلا بأمر من قاضي القضاة ،وكان الشاهد لا يعين إلا بعد أن يزكيه عشرون عدلاً من عدول البلد، عشرة من الفسطاط[٦٢] وعشرة من القاهرة، وبرضا الشهود كلهم. [٦٣]وكان لا يتم إبعاد أحد من الشهود الا بمعرفة القاضي ودون تدخل من أحد فقد حدث عندما اسقط القاضي أحمد بن أبي العوام[٦٤] سنة ٤٠٩هـ/ ١٠١٨م جماعة من الشهود بعد ان عدَّلهم ، تظلموا للخليفة الحاكم بأمر الله ، فقال لهم الحاكم : الذي عدَّلكم هو الذي اسقطكم بما صحَّ عنده [٦٥] .

ومما سبق يتبين أنه كان لكل قاضي شهوده ، ويقوم باختيارهم بنفسه ، وكما كان يعدُّ مسئولًا أمام الخليفة عنهم وعن أي شئ يصدر منهم يسئ للسلطة القضائية [٦٦]، خاصة وأنه من

بين الاوامر المهمة التي يوصي القاضي بها عند تعينه هي ان يمعن النظر في الشهود الذين إليهم يرجع،وبهم يقطع في منافذ القضايا والاحكام التي تُعرَض عليه. ولم يعدل قاضي القضاة أحدا من الشهود إلا بتزكية عشرين شاهدا وبعد موافقة الخليفة [٦٧] .

ونتيجة لانشغال القضاة بالكثير من المهام المُوكَلة لهم ولما لم يسمح وقت القضاة لهذا كله ، عين رجلًا يُسمَّى " صاحب المسائل " ، للوقوف علي حقيقة الشهود ، فأسند له السؤال عن الشهود ومداومة السؤال عنهم من وقت لآخر قُدِّر بستة أشهر [٦٨] .

٣-أعداد الشهود العدول:

كان عدد الشهود العدول يختلف من وقت إلى آخر ، و من قاضٍ لآخر، فقد كان عدد الشهود يزيد وينقص حسب ما يرى القاضي، فقد كانوا ثلاثين شاهدًا في عهد القاضي محمد بن النعمان [٦٩]، وزادوا فى عهد قاضي القضاة أبي العباس بن أبي العوام في سنة ٤٠٩هـ/١٠١٨م إلى ألف وخمسمائة فأسقط منهم في يوم واحد أربعمائة، فتظلموا للحاكم منه، فلم يستجب لهم، وقال لهم إن الذي عدلكم أسقطكم بما صح عنده ، وبهذا لم يشأ الحاكم أن يتدخل في تحديد عدد الشهود وترك الأمر خالصًا إلى قاضي القضاة[٧٠].

وعاد عدد الشهود إلى التناقص في عهد القاضي جلال الملك أبي الحجاج يوسف بن أيوب المغربي في سنة ٥١١ هـ/ ١١٢٢م وذلك عندما أمره الوزير المأمون البطائحي [٧١] أن يختار جماعة من الشهود، ففعل وعرضهم على الوزير الذي انتقى منهم ستة عشر شاهدًا، وبذلك كان عدد شهود هذا القاضي ستة عشر نفسًا بأمر الوزير [٧٢] وأخذ عدد الشهود في التزايد حتى وصل ثلاثين شاهدًا، عندما عاد هذا القاضي إلى القضاء في سنة ٥٢١ هـ / ١١٢٧م [٧٣].

وزاد عدد الشهود في عهد القاضي محمد بن هبة الله بن ميسر القيسراني[٧٤] سنة ٥٢٢ هـ / ١١٢٨م، وبلغ عددهم مائة وعشرين شاهدًا ولم تكن عدتهم قبله تبلغ الثلاثين شاهدًا [٧٥].

وجدير بالذكر انه كان يحدث من بعض الوزراء الفاطميين محاولات في تعديل الشهود العدول نتيجة لهيمنة هؤلاء الوزراء علي الدولة آنذاك ، ففي عهد وزارة يعقوب ابن كلس[٧٦] ، تعرض

القضاة من أسرة آل النعمان للتدخل في بعض شئونهم من قبل الوزير يعقوب الذي تدخل في أدق شئون القضاة ومن بينها تعديل الشهود [٧٧] .

وقد استمر نفوذ قضاة بني النعمان متقلصاً في كثير من أمور القضاء، ومن بينها تعديل الشهود بسبب سيطرة الوزير يعقوب بن كلس عليهم ، وما إن حبس حتي عادت لهم حريتهم ونفوذهم في شئون القضاء . [٧٨]

٤- مقدِّم الشهود العدول :

كان للشهود العدول في العصر الفاطمي رئيس لهم يُعرَف بمقدِّم الشهود ، وكان له دور كبير في تحديد وظيفة الشهود وعلاقتهم بالقضاة، ودورهم في النظام القضائي، [٧٩]، فعندما قدم المعزُّ لدين الله (٣٤٨-٣٦٥هـ/٩٥٩-٩٧٦م) إلي مصر كان الحسين بن كهمش [٨٠] كبيراً الشهود ، بمصر فأبقاه المعزُّ فى منصبه [٨١] .

علي ما يبدوا أنه كان لكبير الشهود العدول نفوذه وتدخله في بعض أمور القضاء آنذاك ، ففي سنة ٣٦٢هـ/ ٩٧٢م، تقدم الحسين بن كهمش كبير الشهود الى القاضي ابن أبي ثوبان[٨٢] آنذاك ، وواجهه واعترض على أحكامه ، وقيد شهوده وحاسبه على تعديه حدوده؛ لأنه كتب في سجله قاضي مصر والإسكندرية فطالبه ابن كهمش بإظهار سجله حتى يستطيع أن ينظم الشهود بين القاضيين أبي الطاهر الذهلي [٨٣] وابن أبي ثوبان، ومن هنا جعل الحسين بن كهمش الشهود ينصرفون من عند القاضي ابن أبي ثوبان، وجعل الخليفة المعزُّ لدين الله الفاطمي يصدر قرارًا ببطلان أحكامه، ومنع الشهود من حضور مجلسه، فاعتل بسبب ذلك ومات [٨٤].

كذلك واجهه مقدم للشهود الحسين بن كهمش القاضي أبي الطاهر الذهلي حينما تجاوز الحد، وذلك عندما فوض الخليفة العزيز بالله القضاء إلى علي بن النعمان في صفر سنة ٣٦٦هـ/ ٩٧٦م فطلب علي الشهود، وسأل عن موقف القاضي أبي الطاهر فأمر الحسين بن كهمش بأن ينظر أبو الطاهر في داره دون الجلوس في الجامع ، وبذلك يكون قد قيد وحدد مكان جلوس القاضي الذهلي الذي غضب وصرف وكلاءه، وانصرف عن الحكم وانقطع [٨٥]، واستمر الحسين بن كهمش مقدم الشهود حتى عهد قاضي القضاة على بن النعمان [٨٦] .

وكانت من مهام مقدم الشهود تدوينُ أسماء الشهود العدول حيث كان لهم سجل تدوَّن فيه أسماؤهم [٨٧] .

٥- مكانة الشهود العدول في مجلس القضاء :

كان الشهود العدول يجلسون مع القاضي في مجلس القضاء، فإذا جلس القضاة في المجلس ، جلس الشهود العدول من حوله عن يمينه ويساره ، وذلك حسب ترتيب تاريخ عدالتهم ، حتى إن الشاب المتقدم التعديل يجلس أعلى من الشيخ المتأخر التعديل [٨٨].

وبصفة عامة كان الشهود يجلسون فى الجامع على رسم القضاة فى الشتاء في المقصورة ، وفى الصيف عند الشباك [٨٩]. وكان في عهد القاضي على بن النعمان حيث كان الشهود يجلسون في الجامع على رسم القضاة قبله ، ثم أصدر قرارًا بأن يجلس معه أربعة عن يمينه وعن يساره يشاهدون ما يقع من أحكامه[٩٠].

وجدير بالذكر أن بعض القضاة الفاطميين كانوا شديدي المحاسبة لشهودهم؛ فالقاضي حسين بن علي بن النعمان كان إذا تأخر شاهد في يوم جلوسه في الجامع عن الحضور إلى داره والركوب معه رسم عليه وأغرمه مالاً يأخذه منهم [٩١].

ومما ينبغي الإشارة إليه أنه كان للشهود العدول رواتب مخصصة لهم[٩٢] كما كان لهم زيُّهم الخاصُّ بهم فكان يُلبس العدول المناديل الطبقيات بالأحناك تحت حلوقهم. [٩٣]

٦- اختصاصات الشهود العدول ومهامهم:

أشار ابن خلدون إلي بعض اختصاصات الشهود العدول ومهامهم بقوله: "وحقيقة هذه الوظيفة القيام عن إذن القاضي بالشهادة بين الناس فيما لهم وعليهم، تحملاً عند الإشهاد، وأداءً عند التنازع، وكتبًا في السجلات تحفظ به حقوق الناس وأملاكهم وديونهم وسائر معاملاتهم" [٩٤] ، وكانت شهادة الشهود تسجل مع الاحكام في كتب خاصة، تسمَّى السجلات وهي عبارة عن الأرشيف القضائي ، وكان إنشاء هذه السجلات يقتضي صيغة خاصة مأخوذة من الفقه وطرق الإنشاء[٩٥] ، ومن مهامِ الشهود العدول تزكيةُ الشهود الذين يشهدون أمام القاضي، وكتابة العقود والسجلات للتأكد من صحتها ومطالعتها للشريعة الإسلامية [٩٦] ، كما كان بجانب مهام الشهود العدول في معاونة القاضي في وظيفته الاصلية وهي القضاء

بين الخصوم ، وحضور مجالس القضاء معه لمراقبة هذه الجلسات، والتأكد من صحة ما يدور فيها ، فقد كان من مهامهم أيضا معاونة القاضي في اختصاصاته الدينية والمدنية الأخرى الموكلة إليه [٩٧].

كما كان من مهام الشهود العدول واختصاصاتهم الشهادة على الصكوك وغيرها من المعاملات بعد أن صار من العدول، وتعتبر شهادته حُجَّة [٩٨]، و كان يوكل إلى الشهود العدول الإشراف على بعض المهام ، والأعمال منها: دار الضَّرْب [٩٩]. وديوان الأحباس الذي كان لا يخدم فيه الا أعيان من الشهود المعدلين بحكم أنها وظيفة دينية [١٠٠] ، ووكالة بيت المال [١٠١] ، وخزانة السروج [١٠٢] ، وخزانة الكتب [١٠٣] ، وكذلك التوقيع على وثيقة عتق العبيد [١٠٤].

وكان للقضاة وشهودهم الإشراف على أموال اليتامى [١٠٥] ، فقد كانت أموال اليتامي تودع لدي الشهود العدول وتثبت عليهم في سجلات القضاء، وكذلك القضاة فحينما مات القاضي محمد بن النعمان في سنة ٣٨٩هـ / ٩٩٩م وجد عليه من أموال اليتامى وغيرهم ستة وثلاثون ألف دينار، وحينما تولى الحسين بن علي بن النعمان في ٣٨٩هـ/ ٩٩٠م أمره الحاكم فأقره موضحًا برقاق المناديل يوضع فيه مال اليتامى، وكان يختم عليه [١٠٦].

٧-مشاركات الشهود العدول في الأعياد والمناسبات :

لم يكن الشهود العدول بمعزل عن الاحتفالات الدينية والمناسبات خلال العصر الفاطمي ، فقد شارك الشهود العدول في الاحتفال في عديد من المناسبات والاعياد والمواكب ، وكانت مشاركاتهم مع الفقهاء والأمراء منح الخليفة الفاطمي كتاب تولية قاض القضاة الشامل علي اختصاصاته التي توكل إليه من الخليفة ، ثم يصحب الشهود موكب القاضي عندما يركب إلي الجامع ، وهو لابس الطيلسان والسيف ، ويطوف الموكب في حارات القاهرة [١٠٧]. كما كان الشهود يخرجون في موكب قاضي القضاة إذا ركب وخرج لمجلس القضاء أو عند خروجه في موكب تقليده وظيفة القضاء أثناء ركوبه للمسير إلى الجامع لقراءة سجل توليته ، ففي سنة ٣٧٤هـ / ٩٨٤م ركب الشهود مع القاضي محمد بن النعمان أثناء مسيره إلى الجامع العتيق [١٠٨]، وكذلك سار الشهود في موكب مالك بن سعيد الفارقي لقراءة سجله في

الجامع العتيق [١٠٩]، ومع القاضي أبي العباس ابن أبي العوام أثناء المسير لقراءة سجله [١١٠].

جدير بالذكر انه عندما كان الشهود العدول يرافقون قاضي القضاة للمشاركة في المواكب والأعياد والاحتفالات يكون هؤلاء الشهود في هذه المناسبات وراء القاضي على ترتيب جلوسهم في مجلس القضاء [١١١].

ومن المواكب التي شارك فيها الشهود العدول في موكبُ فتح الخليج؛ فقد كان الشهود العدول يخرجون في صحبة قاضي القضاة والأعيان في ذلك إليوم إلي جامع أحمد بن طولون ويجلسون عند باب الجامع ، ويأتي إليهم راكبا في موكب لفتح الخليج ، ويسلِّم عليهم ، فيتقدم القاضي ويقبِّل رجله التي من جانبه ، ثم يأتي الشهود العدول أمام وجه فرس الخليفة ، ثم يتحرك الموكب حتي يصل إلي ساحل الخليج ، وبعدها يجلس الخليفة بمكان أُعِدَّ له في المنظرة ، ويجلس الشهود ومعهم قاضي القضاة في خيمة ديبقية بيضاء ، ثم يؤتَى بالطعام من قصر الخليفة ويوضع في خيمة، ويحمل منه الشهود العدول لقاضي القضاة .[١١٢]

كذلك شارك الشهود العدول في الاحتفال بليلة المولد النبوي؛ فكانوا يخرجون مع القضاة إلي الجامع الازهر، ويجلسون مقدار قراءة الختمة الكريمة ، ثم يخرج قاضي القضاة والشهود العدول في موكب من مدينة القاهرة إلي المنظرة ، فيسلم عليهم أحد الاستاذين[١١٣] باسم الخليفة ، ويرد عليه قاضي القضاة ، ثم يُلقى الخطباء خطبهم ، ويقرءون القرآن الكريم ثم يختمون بالدعوة للخليفة وتنتهي مراسم الاحتفال بالمولد النبوي بمشاركة الشهود العدول وقاضي القضاة [١١٤].

كما كان الشهود العدول يشاركون أيضا في الاحتفال بليإلي الوقود وهي ليلة أول رجب وليلة نصفه ، وليلة أول شعبان وليلة نصفه [١١٥]، فقد كان الشهود يخرجون مع قاضي القضاة في الموكب، ويسيرون وراء القاضي علي الترتيب في جلوسهم بمجلس الحكم ، الأقدم فالأقدم [١١٦]،وكان الخليفة يستقبلهم في ليإلي الوقود الاربع من كل سنة تقديراً لهم [١١٧]، وكانت هذه هي العادة المتبعة من خروج الشهود العدول مع القضاة في الاحتفالات بليإلي الوقود ، وقد

أشار المقريزي[١١٨] إلي ذلك بقوله : " وذكر ركوب القاضي والشهود في الليلة المذكورة – ويعني ليلة الوقود– علي جاري العادة "

ثم يتوجه الشهود العدول ومعهم قاضي القضاة إلي الجامع الأزهر في أول ليإلي الوقود ليلة النصف من رجب ، ففي سنة ٣٨٠هـ/ ٩٩٠م توجه القاضي محمد بن النعمان حضر إلي الجامع الازهر وبصحبته الشهود وقُدِّمت إليه سِلالُ الحلوي والطعام وجلس بين يديه القراء ، والمنشدون وغيرهم ، وظل الشهود العدول وقاضي القضاة إلي نصف الليل ثم انصرفوا إلي دورهم [١١٩].

وفي ليلة النصف من شعبان عام ٣٨٠هـ /٩٩٠م شارك الشهود أيضا قاضي القضاة محمد بن النعمان الاحتفال بتلك الليلة ، وكان الاحتفال بالجامع الازهر ، وقد أضأت المصابيح علي سطح الجامع وبداخله وأرسل الخليفة العزيز بالله (٣٦٥-٣٨٦هـ/٩٧٦- ٩٩٦م) إلي الشهود وقاضي القضاة ومن معهم الأطعمة والحلوي والبخور[١٢٠] .

وجدير بالذكر ان الشهود العدول في الاحتفال بليإلي الوقود كانوا يمتطون الجياد مثلهم مثل القضاة ، وبأيديهم الشموع المضاءة ، ويحفون بقاضي القضاة كحرس له [١٢١].

وشارك الشهود العدول أيضاً قاضي القضاة في الأحتفال بيوم عاشوراء ، وهو يوم العاشر من محرم [١٢٢]، بحيث كان بجري احتفال كبير يرأسه قاضي القضاة ، ويصاحبه الشهود العدول بعد أن يلبسونا لباس الحزن تعبيراً عن حزنهم في هذا إليوم الذي قُتل فيه الحسينُ بن علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، ثم يسير الشهود وبصحبتهم قاضي القضاة إلي مشهد الحسين بالقاهرة ، ويقرأون القرآن، ثم يذهبون إلي الخليفة في قصره ، ويدخلون ويجلسون بجانب صاحب الباب وقراء القرآن ، ثم يقدمون الطعام وكانوا يسمونه سماطَ الحزن ثم يأكل القاض والشهود العدول ومن معهم وبعدها ينصرفون[١٢٣].

٨-مكانة الشهود العدول في المجتمع :

تمتع الشهود العدول بمكانة كبيرة في المجتمع المصري خلال العصر الفاطمي، خاصةً بعد أن صاروا من المعاونين البارزين للقضاة في أعمالهم ، ومن موظفي الدولة التابعين للقضاء، كما نتج عن استمرارهم في وظيفتهم أن أصبحوا من أعيان الناس ووجهائهم [١٢٤].

ويشار إليهم بألقابهم ، فكانوا يلقبونهم باسم الشاهد [١٢٥] ، أو العدل (المعدَّل) [١٢٦].ولعلَّ ذلك يدل على عظم المهام التي كان يقوم بها الشهود العدول في القضاء، وهى التي أعطت لهم منزلة كبيرة في المجتمع بين الناس.

وقد كان الخلفاء الفاطميون يوفرون الاحترام والتقدير للشهود، فقد رفع أحد الشهود إلي قاضي القضاة في خلافة الحاكم بأمر الله ، بأنه تعرض إليهم جماعة من السفهاء ورعاع الناس فشغبوا على الشهود بالإساءة حتى حصل على الشهود بذلك شدة . فاجتمعوا إلى القاضي وتظلموا منهم ، فبلَّغ القاضي الأمر إلى الحاكم بأمر الله وأعلمه إلى أن هذا يؤدي إلى تعطيل أمور الناس، فأمر الحاكم بأمر الله بكتابة سجل بإكرام الشهود وان لا يتعرض إليهم أحد بأذى [١٢٧].

٩-عزل الشهود العدول ونهاية مهامهم :

كان دور الشهود العدول ينتهي بانتهاء وظيفة القضاة أو عزلهم من مناصبهم، أو وفاة الشهود، وذلك لأن كل قاضٍ كان يختار شهوده بنفسه ، وهو من يعدِّلهم أو يجرحهم ويقبل شهادتهم أو يسقطها[١٢٨] ، فعندما يتم تقليد قاضي قضاة جديد فانه كان يحق له الإبقاء على الشهود العدول للقاضي الذي قبله ، أو أن يصرفهم ويولي غيرهم ، أو أن يستدعيهم لمقابلته ، ثم يقرر رأيه فيهم بعد ذلك ، فالقاضي أبو الحسن علي بن النعمان الذي تولى القضاء سنة ٣٦٦هـ / ٩٧٦م طلب استدعاء الشهود العدول إليه لمقابلتهم [١٢٩].

وكان قاضي القضاة الجديد يقوم بإسقاط الشهود العدول للقاضي السابق له كما فعل الحسين بن علي بن النعمان سنة ٣٨٩هـ / ٩٩٩م الذي أمر بعزل شهود عمِّه القاضي محمد بن النعمان الذي كان يتقلد وظيفة القضاء قبله ، فأسقط منهم ١٤ شاهدًا [١٣٠]. ولكنه أمر بعد فترة بإعادتهم من جديد، فيذكر المقريزي أنه "قبل شهادة كل من توقف في قبول شهادته وعدل آخرين" [١٣١].

لما تقلد أبو القاسم عبد العزيز بن محمد بن النعمان[١٣٢] وظيفة قاضي القضاة في سنة ٣٩٤هـ / ١٠٠٣م أوقف وأسقط جميع الشهود العدول الذين قلدهم القاضي السابق وهو الحسين بن علي، باستثناء الشاهد الشرف بن محمد المقري [١٣٣]. وكذلك فعل القاضي مالك بن

سعيد الفارقي الذي توقف عن قبول شهادة بعض الشهود العدول للقاضي عبد العزيز بن محمد الذي كان قبله ، وقبل شهادة الباقين بعد أن تحقق من نزاهتهم [١٣٤].

وأمر القاضي أبو العباس أحمد بن أبي العوام في سنة ٤٠٩هـ /١٠١٨م بإحضار الشهود العدول إليه ، فاسقط منهم في يوم واحد (٤٠٠) شاهد ، وأسقط شهوداً في عدة أيام [١٣٥]،وعدَّل قومًا ثقاة غيرهم [١٣٦]. كما قام قاضي القضاة أبي الحجاج يوسف بن أيوب المغربي حين تولى القضاء (١٧) شاهدًا، ومنع الباقين من الشهادة [١٣٧].

****

الخاتمة

من خلال هذا البحث " الشهود العدول في مصر خلال العصر الفاطمي " (٣٥٦ – ٥٦٧ هـ / ٩٦٦ – ١١٧١م) تبين عدة نتائج هي :

١- قد اتضح من خلال البحث مدي أهمية ومكانة الشهود العدول في السلطة القضائية في مصر ، وأنهم جزء لا يتجزأ من القضاء خلال العصر الفاطمي .

٢- كما تبين من البحث أن اختيار الشهود العدول كان يخضع لشروط عديدة وضعها الفقهاء ، وأكد عليها الخلفاء الفاطميين في مراسيم توليتهم للقضاة .

٣- كذلك أظهر البحث أن الشهود العدول خضعوا لرقابة شديدة من قبل القضاة في مصر خلال العصر الفاطمي، كما كان للقضاة حق إبعاد الشهود وتعيين غيرهم، اذا ثبت لديهم عدم عدالتهم.

٤- تبين من خلال البحث أن الشهود العدول كانوا يتدخلون في شئون بعض القضاة مثال ذلك ما ورد في البحث عن مقدم الشهود العدول حسين بن كهمش .

٥- ووضح أيضا من خلال البحث أن للشهود العدول كانوا يشاركون في الكثير من الأعياد والمناسبات والاحتفالات، ويحضرون الأسمطة الفاخرة التي يقدمها الخلفاء الفاطميين في هذه المناسبات آنذاك.

٦- كذلك تبين من خلال البحث أيضا مدي المكانة التي تمتع بها الشهود العدول لدي الخلفاء، وكذلك في المجتمع في مصر خلال العصر الفاطمي.

الحواشي:

(١) فقد كان القضاء من عمل الرسل عليهم الصلاة والسلام، يدل على ذلك قوله تعالى (ودؤاد وسليمان إذ يحكمان في الحرث إذ نفشت فيه غنم القوم وكنا لحكمهم شاهدين. ففهمناها سليمان وكلا آتينا حكما وعلما) (سورة الأنبياء، الآيتان ٧٨، ٧٩) وقوله تعالى (يا دؤاد إنا جعلناك خليفة في الأرض فاحكم بين الناس بالحق ولا تتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله إن الذين يضلون عن سبيل الله لهم عذاب شديد بما نسوا يوم الحساب) سورة ص، الآية ٢٦. كما كان الرسول(صلى الله عليه وسلم) مأموراً بالدعوة والتبليغ كان مأموراً أيضاً بالحكم والفصل في الخصومات، لقد كان رسول الله أول من تولى القضاء في بعض الخصومات بنفسه. فقد ورد في القرآن الكريم في العديد من الآيات ما يشير إلى ذلك، منها قوله تعالى (وأن احكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم واحذرهم أن يفتنوك عن بعض ما أنزل الله إليك) (سورة المائدة، الآية٤٩) وقوله عز وجل (وإن حكمت فاحكم بينهم بالقسط إن الله يحب المقسطين) سورة المائدة، الآية ٤٢وقوله تعالى (فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليماً) (سورة النساء، الآية ٦٥).

(٢) هو أبو تميم معد بن إسماعيل بن محمد بن عبيد الله، ولد بالمهدية ببلاد المغرب يوم الإثنين الحادى عشر من شهر رمضان سنة ٣١٩هـ/٩٣١م، تولى الخلافة بعد موت أبيه إسماعيل ابن محمد بن عبيد الله المهدى ببلاد المغرب ثم أرسل إلى مصر القائد جوهر الصقلى الذى انقض عليها من الإخشيديين سنة ٣٥٧هـ/٩٦٧م، فاستولى عليها وصارت مصر والمغرب مملكة واحدة وبنا القاهرة عاصمة لمصر وأسس فيها أكبر جامع وجامعة إسلامية وهو الأزهر الشريف، توفى سنة ٣٦٥هـ/٩٧٥م. (أبو عبد الله محمد ابن سلامة القضاعى:عيون المعارف وفنون أخبار الخلائف، تحقيق: أبو يعقوب نشأت بن كمال المصرى،دار البدر،المنصورة، ط٢٠٠٧م،ص٦٠٥-٦٠٧؛المقريزى: -" المواعظ الاعتبار بذكر الخطط والأثار"، تحقيق: محمد زينهم، مكتبة مدبولي، القاهرة ،١٩٩٨ ، ج٢،ص١٦٥).

(٣) هو أبو الحسن جوهر بن عبد الله المعروف بالكاتب الرومى جوهر الصقلى قائد الجيش الفاطمى الذى فتح مصر والشام وأسس مدينة القاهرة والجامع الازهر بأمر من الخليفة المعز لدين الله الفاطمى، أقام مستقلًا بتدبير أمور مصر قبل وصول المعز، أربع سنين وعشرين يومًا، توفى سنة ٣٨١هـ /٩٩١م . (ابن خلكان: وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان" ، تحقيق: إحسان عباس، طبعة بيروت، ١٩٧٧م، ج١، ص٣٧٥-٣٨٠؛ الذهبى "شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان" : سير أعلام النبلاء ، تحقيق شعيب الأرناؤوط وآخرون، بيروت ١٩٨٤م ، ج ١٦ ، ص٤٦٧-٤٧٠؛المقريزى: المصدر السابق، ج٢،

ص٢٠٥؛ أبو المحاسن: النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة "، تقديم: محمد حسين شمس الدين، طبعة بيروت،١٩٩٢م ج٤،ص٥٧).

(٤) المذهب الشيعى: هو المذهب الذى يشايع على بن أبى طالب على الخصوص وقال بإمامته وخلافته وقد اعتقد الشيعة أن الإمامية لا تخرج من أولاده، وهم خمس فرق كيسانية وزيدية وإمامية، وغلاة وإسماعيلية، وبعضهم يميل فى الأصول إلى الاعتزال وبعضهم إلى السنة وبعضهم إلى التشبيه (الشهرستانى: الملل والنحل، طبعة مكتبة السلام العالمية، القاهرة، بدون تاريخ، ج١، ص١٥١، ص١٥٢).

(٥)عمل الفاطميون على إقامة سلطة قضائية ممثلة لدولتهم الجديدة ، ومن ثم فقد بدأ عهد جديد في تاريخ القضاء المصري ، أصبحت فيه السلطة القضائية مثل غيرها من السلطات ملكاً للشيعة ، الذين عملوا على إحلال التشريع الشيعي محل السني الذي كان أساس الحكم منذ الفتح الإسلامي. (عبدالمنعم ماجد: نظم الفاطميين ورسومهم, ج١ , ص١٣٥ ؛ تيسير محمد محمد شادي : الفساد في الدولة الفاطمية ، طبعة مؤسسة شباب الجامعة الإسكندرية ، سنة ٢٠١٥م ، ص٢١٩ ، ص٢٢٠).

(٦) ينسب إلى الإمام أبى حنيفة وهو النعمان بن ثابت بن زُوطى فارسى الأصل ولد بالكوفة سنة ٨٠هـ/٦٩٩م ونشأ بها، وكان فى زمانه بعض الصحابة وكبار التابعين، وتعلم منذ صغره وجلس إلى الاستماع لحلقات العلم بمسجد الكوفة، ودرس الفقه فى مدرسة الكوفة، وكانت مدرسة لها رجالها ولها طابعها الخاص، وتوفى أبو حنيفة فى بغداد سنة ١٥٠هـ/٧٦٧م ويذكر ابن النديم أن لأبى حنيفة كتاب الفقه الأكبر، كتاب رسالته إلى البستى، كتاب العالم والمتعلم، كتاب الرد على القدرية، وله رسالة فى نصرة أهل السنة. (الفهرست طبعة بيروت بدون تاريخ، ص٢٨٤، ص٢٨٥؛ أحمد أمين: ضحى الإسلام، طبعة القاهرة، بدون تاريخ، ص١٧٦، صس١٨٠، ص١٩٧؛ بروكلمان: تاريخ الأدب العربى، طبعة دار المعارف مصر سنة ١٩٨٣م، جـ٣، ص٢٣٥، ٢٣٧).

(٧) نسبة إلى الإمام محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن الشافع بن السائب، أحد الأئمة الأربعة عن أهل السنة، ولد فى غزة بفلسطين سنة ١٥٠هـ/٧٦٧م، ونشأ بمكة، ودرس الفقه والحديث، وأفتى وهو ابن عشرين سنة، زار بغداد مرتين الأولى سنة ١٩٥هـ/٨١٠م، والثانية سنة ١٩٨هـ/٨١٣م، ثم قصد مصر سنة ١٩٩هـ/٨١٤م، وصنف بها كتباً عدة منها الأم، والأمالى الكبرى والإملاء الصغير ومختصر البويطى وغيرها وكانت وفاته بمصر سنة ٢٠٤هـ/٨١٩م ودفن بالقلعة. (ابن النديم: الفهرست، ص٢٩٤-٢٩٦؛ ابن العماد: شذرات الذهب فى أخبار من ذهب، طبعة بيروت، بدون تاريخ، جـ٢، ص٩-ص١٠).

(٨) نسبة للإمام مالك بن أنس الأصبحى المدنى، والأصبحى نسبة إلى ذى أصبح قبيلة يمنية، فهو عربى الأصل، ولد سنة ٩٣هـ/٧١١م وعاش حياته بالمدينة المنورة، وتعلم ودرس بها وسمع الحديث من كثير من شيوخ عصره بالمدينة، ومن أشهر كتبه الموطأ، يعد من أوائل الكتب التى ألفت فى الحديث والفقه وقد نشره الآخذون عن مالك فى الكثير من الأمصار الإسلامية، وكان للإمام مالك أثر كبير فى الحركة العلمية الدينية على اختلاف العصور، وكانت وفاته فى سنة ١٧٩هـ/٧٩٥م ودفن بالبقيع. (ابن النديم: المصدر السابق، ص٢٨٠-٢٨١؛ ؛ بروكلمان: تاريخ الأدب العربى، جـ٣، ص٢٧٤-٢٧٦).

(٩) حسن ابراهيم حسن ، علي ابراهيم حسن : النظم الاسلامية طبعة القاهرة ، سنة ١٩٣٩م ، ص٢٨٩- ص٢٩٠. لكن في بعض الأحيان كان منصب القضاء في الديار المصرية يعهد به لبعض السنيين كما حدث وأن عين أبو علي بن الأفضل بن أمير الجيوش بدر الجمإلي وزير الخليفة الحافظ – وكان جعفريا – أربعة من القضاة ، أثنين من الشيعة ، واثنين من السنيين ، أحداهما شافعي المذهب ، والثاني مالكي المذهب ، ولما قتل الوزير عادت السلطة إلي الاسماعلية من جديد(حسن ابراهيم حسن ، علي ابراهيم حسن : المرجع السابق، نفس الصفحة)

(١٠) مدينة بجانب الفسطاط، يجمعها سور واحد، تقع فى شمال مصر بالوجه البحرى بناها القائد جوهر الصقلى عند دخول مصر فى سنة ٣٥٨هـ/ ٩٦٩م، وبنى بها الجامع الأزهر تقربًا للخليفة ولتدعيم الدولة الفاطمية الجديدة، اشتهرت بالعلم فهى تعد محط رحال الطلاب والعلماء من جميع الأفاق. (ياقوت: شهاب الدين أبى عبد الله ياقوت بن عبد الله الحموى، معجم البلدان، بيروت١٩٧٧م،، ج٤، ص٣٠١؛ أبو المحاسن: النجوم الزاهرة، ج٤، ص٣٥).

(١١) السيوطي :حسن المحاضرة ، طبعة القاهرة ، سنة١٩٨١م ، ج٢ ، ص٩٧. عندما تولي صلاح الدين الايوبي وزارة الخليفة العاضد آخر خلفاء الفاطميين في مصر ، وقامت الدولة الأيوبية ، بدأ صلاح الدين منذ البداية بالقضاء علي عقائد الفاطميين ، فأسس مدرستين لتعليم الفقه ، الاولي علي مذهب الإمام الشافعي ، والثانية علي مذهب الإمام مالك ثم صرف جميع القضاة الشيعة واستبدلهم بقضاة من السنة ، كما استمر العمل بقاضي قضاة واحد ، كان بالضرورة من الشافعية وحتي لماعين قاضي آخر معه ، جعل لقب قاضي القضاة لواحد فقط هو الذي يشرف علي امر القضاء (السيوطي: المصر السابق ،نس الجزء والصحفة)

(١٢) عبد المنعم ماجد : دولة سلاطين الممإليك ورسومهم في مصر ، طبعة القاهرة ، سنة ١٩٦٤م ،ج١، ص ٩٥.

(١٣) السبكي :معيد النعم ومبيد النقم ، طبعة بيروت ، سنة ١٩٨٥م ،ص ٦٢؛عياض : ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك ، طبعة الرياض ،د.ت، ج٤ ،ص٦٠.

(١٤) سورة البقرة ، اية ٢

(١٥) الكندي الولاة و القضاة : تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل، وأحمد فريد المزيدي ، طبعة دار الكتب العلمية ، بيروت – لبنان ، الطبعة الأولى سنة ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣م ، ص ٣٨٦، ص ٣٨٩.

(١٧) المفضل بن فضالة : هو المفضّل بن فضالة بن عبيد بن ثمامة بن مزيد بن نوف بن النعمان بن مسروق بن ذي أمر بن نوف بن مسروق بن شراحيل بن قتبان الرّعيني، ثم القتباني المصري ؛ روى عنه ابنه فضالة، والنضر بن عبد الجبار، ومحمد بن رمح ، ولد سنة سبع ومائة ، توفى في ليلة السبت لأربع عشرة ليلة خلت من شوال سنة إحدى وثمانين ومائة عاش أربعا وسبعين سنة ، ولى القضاء بمصر مرتين، وكان من أهل الفضل والدين، ثقة في الحديث، من أهل الورع. (ابن يونس : تاريخ ابن يونس المصري ، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت ،الطبعة الأولى ١٤٢١هـ ، ج ١ ، ص ٤٨٢ ، ٤٨٣ ؛ الكندي : المصدر السابق ، ص ٢٧٣ ؛ الذهبي: ميزان الاعتدال في نقد الرجال ، تحقيق: علي محمد البجاوي طبعة دار المعرفة للطباعة والنشر ، بيروت – لبنان ، الطبعة الأولى سنة ١٣٨٢هـ / ١٩٦٣م، ج ٤، ص ١٧٠ ؛ الذهبي : سير أعلام النبلاء ، دار الحديث – القاهرة ، طبعة سنة ١٤٢٧هـ /٢٠٠٦م ، ج ٧ ، ص ٢٩٧؛ ابن حجر العسقلاني : رفع الإصر عن قضاة مصر، تحقيق : علي محمد عمر ، طبعة مكتبة الخانجى – القاهرة ، سنة ١٩٩٨م ص٤٣٦)

(١٧) محمد بن مَسْرُوق بن مَعْدَان بن المَرْزَبَان بن النُّعمان بن زيد بن شرحبيل بن يزيد بن امرئ القيس بن عمرو بن حجر بن عمرو بن معاوية بن الحارث بن معاوية بن ثور الكندي الكوفي الأصل نزيل مصر يكنى أبا عبد الرحمن حنفي المذهب ، الأعور ، قاضي مصر ، تولي قضاء مصر من قبل أمير المؤمنين هارون الرشيد بعد المفضل بن فضالة ، وباشر القضاء فتشدد في الحكم ، وأظهر تجبرا في الحكم . (الكندي : كتاب الولاة والقضاة ، ص ٢٨٠ ؛ المقريزي : المقفى الكبير ، تحقيق : محمد إليعلاوى ، طبعة دار الغرب الإسلامي ، طبعة بيروت،١٩٩١م ،ج ٧ ، ص ٢٣٢ ؛ ابن حجر : رفع الإصر ، ص ٤١٥).

(١٨) الكندي: المصدر السابق، ص ٣٨٩.

(١٩) صبح الاعشى في صناعة الأنشاء "، دار الكتب المصرية، طبعة القاهرة، ١٩٢٢م ، ج١، ص ٤١٩.

(٢٠) وكيع: أخبار القضاة، صححه وعلق عليه: عبد العزيز مصطفى المراغي، طبعة القاهرة، ١٩٤٧م، ج٣، ص ٢٦٢. كان قاضي القضاة أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم بن حبيب بن سعد (ت: ١٨٢هـ/

٧٩٨م) من الذين اتخذوا من أئمة مساجد شهودًا، ويعد أبو يوسف من أشهر القضاة في العصر العباسي الأول. (للمزيد عن حياة قاضي القضاة أبي يوسف، انظر: وكيع: المصدر السابق، ج٣، ص ٢٥٤، ص ٢٥٦؛ ابن خلكان: وفيات الأعيان ،ج٢، ص ٤٠٠؛ ابن كثير: البداية والنهاية، طبعة دار الغد، سنة ١٩٩١م، ج٩، ص ١٨١).

(٢١) آدم متز: الحضارة الإسلامية في القرن الرابع الهجري، ترجمة: محمد عبد الهادي أبو ريدة، الطبعة الثانية، الهيئة المصرية العامة للكتاب، سنة ١٩٩٥م، ص ٣١٢.

(٢٢) السيوطي : حسن المحاضرة ،ج٢،ص١٥٧.

(٢٣) الماوردي: الأحكام السلطانية والولايات الدينية "، مطبعة الحلبي، القاهرة،١٩٧٣م ٨٠؛ ابن الفراء: الأحكام السلطانية ، صححه وعلق عليه: محمد حامد الفقي، طبعة، بيروت،٢٠٠٠م ص ٧٩.

(٢٤) حسن فلاح كساسبة: السلطة القضائية في العصر العباسي الأول، ط١، مركز زايد للتراث والتاريخ، العين،٢٠٠٠م ، ص ٢٥٧.

(٢٥) المقدمة، تحقيق: علي عبد الواحد وافي، طبعة القاهرة،١٩٦٠م ، ص ١٥٧.

(٢٦) سورة البقرة، الآية (٢٨٢).

(٢٧) سورة المائدة، الآية (١٠٦).

(٢٨) سورة الطلاق، الآية (٢).

(٢٩) أبو بكر السرخسي: المبسوط، طبعة مصر سنة ١٣٣١هـ، ج١٦، ص ٨٧.

(٣٠) ابن خلدون: المصدر السابق، نفس الصفحة؛ القلقشندي: صبح الأعشى، ، ج١٠، ص ٣٨٧.

(٣١) الرازي: مختار الصحاح، عني بترتيبه محمود خاطر، ط دار المعارف مصر، سنة ١٩٩٠م، ص ٣٤٩؛ ابن منظور: لسان العرب، طبعة دار المعارف، سنة ١٩٧٩م، چ ٤ ص ٢٣٤٨.

(٣٢) القلقشندي، المصدر السابق ، ج١٠، ٣٩٥.

(٣٣) المصدر السابق، ج٤ ص ٢٨٣٨.

(٣٤) عبد الله بن محمد بن سليمان: مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر، طبعة بيروت، د.ت، ج٢، ص ١٨٥؛ ابن حجر الهيتمي: تحفة المحتاج، طبعة بيروت، د.ت، ج١٠، ص ٢١١.

(٣٥) أبو عبد الله محمد الأنصاري: الهداية الكافية الشافية، تحقيق: محمد أبو الأجفان، الطاهر المعموري، طبعة بيروت، سنة ١٩٩٣م، ج٢، ص ٥٨٢.

(٣٦) عبد المنعم ماجد، نظم الفاطميين، ج١، ١٤٦.

(٣٧) أبو حامد الغزالي: الوجيز، تحقيق: علي معوض، عادل عبد الموجود، طبعة بيروت سنة ١٩٩٧م، ج٢ ص ٢٤٨؛ أبو عبد الله محمد بن محمد المغربي: مواهب الجليل لشرح مختصر الخليل، طبعة

بيروت، سنة ١٩٩٢م، ج٦، ص ١٥١؛ فخر الدين عثمان بن علي الزيلعي: تبين الحقائق شرح كنز الدقائق، طبعة بيروت، د.ت، ج٤، ص ٢٢٥.

(٣٨) سورة البقرة، من الآية (٢٨٢).

(٣٩) سورة الطلاق، الآية (٢).

(٤٠) العدل: تعديل الشهود، أى أنهم عدول، وعدل الرجل زكاه، والعدول: المزكون الذين يعدلونهم. ابن منظور: لسان العرب، ج٤، ص ٢٨٣٩.

(٤١) ابن خلدون، المقدمة، م١، ٢٣٦-٢٣٧.

(٤٢) السبكي: معيد النعم ومبيد النقم ، ص ٦٣؛ شمس الدين الدمشقي: نقد الطالب لزغل المناصب، تحقيق: محمد أحمد دهمان، خالد محمد دهمان، طبعة بيروت، د.ت، ص ٨٨.

(٤٣) ابن مودود الموصلي: الاختيار لتعليل المختار، تحقيق: علي عبد الحميد محمد وهبي، طبعة بيروت، سنة ١٩٩٨م، ج٢، ص ٤١٤.

(٤٤) الماوردي: الأحكام السلطانية، ص ٦٥، ص ٦٦؛ ابن قدامة: المغني علي مختصر الخرقي "، ضبطه: عبد السلام محمد علي طبعة بيروت،١٩٩٤م ، ج١٢، ص ٢٨، ص ٦٢، ص ٦٤، ص ٧١، ص ٧٢؛ الشيرازي: المهذب، طبعة بيروت، سنة ١٩٩٥م، ج٣، ص ٤٣٧، ص ٤٥٦؛ أبو حامد الغزالي: الوجيز، ج٢، ص ٢٤٨، ص ٢٥١. ابن حجر: فتح الباري بشرح صحيح البخاري، طبعة القاهرة، سنة ١٣١٩هـ، ج٦، ص ١٨٠.

(٤٥) ابن خلدون: المقدمة، ص ١٥٧.

(٤٦) الغزالي: الأدب في الدين، تحقيق: عبد المجيد دياب، طبعة القاهرة ،١٩٩٠م ص ٦٧.

(٤٧) عماد الدين الأصفهاني : خريدة القصر وجريدة العصر ، تحقيق شكري فيصل ، طبعة دمشق سنة ١٩٦٨م ، ج٢ ص٦١٤.

(٤٨) السبكي: معيد النعم، ص ٦٣، ص ٦٤؛ الدمشقي : نقد الطالب لزغل المناصب، ص ٨٨.

(٤٩) عطية مشرفة: القضاء في الإسلام، طبعة القاهرة، سنة ١٩٦٦م، ص ٨٢.

(٥٠) القلقشندي: صبح الأعشى، ج٣، ص ٤٨٦.

(٥١) عطية مشرفة: المرجع السابق، ص ١٧٥، ص ١٧٦.

(٥٢) ابن خلدون، المقدمة ، م١، ٢٣٧.

(٥٣) هو الحاكم بن العزيز أبو منصور نزار، أحد الخلفاء الفاطميين، تولى الحكم بعد أبيه سنة ٣٨٦هـ/٩٩٦م، وكان صغير السن وتولى تدبير ملكه خادم لأبيه يسمى أرجون حتى كبر الحاكم فقتل هذا الخادم، فوجد وراءه أموالاً كثيرة، وقد اضطربت أحوال البلاد فى عهده، حتى توفى سنة

٤١١هـ/١٠٢٠م (أبو المحاسن: مورد اللطافة فيمن ولى السلطنة والخلافة، طبعة لندن د.ت، ص٦-٩)

(٥٤) الحسين بن علي بن النعمان بن محمد بن منصور بن أحمد بن حيون المغربي الإسماعيلي ، قاض من الإسماعيلية ؛ ولد بالمهدية في المغرب وقدم مع أبيه القاهرة وهو صغير ، فتفقه وولي القضاء بالقاهرة والاسكندرية والشام الحرمين والمغرب سنة ٣٨٩هـ وأضيفت إليه الصلاة والحسبة وهو أول من أضيفت إليه (الدعوة) من قضاة العبيدين . (الكندي : الولاة القضاة ، ص٣٥٦ ؛ ابن خلكان : وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان ، ج ٥ ، ص ٤١٧ ؛ المقريزي : المقفى الكبير ، ج ٣ ، ص ٦٢٠) .

(٥٥) القلقشندي: صبح الأعشى، ج١٠، ٣٩٥؛ محمد ماهر حمادة، الوثائق السياسية والإدارية، ١٣٧.

(٥٦) القلقشندي: المصدر السابق، ج٢، ص ٤٨٦.

(٥٧) الكندي: المصدر السابق، ص ٣٦١؛ حسن إبراهيم حسن: تاريخ الإسلام، طبعة دار النهضة، القاهرة، سنة ١٩٨٤م، ج٣، ص ٣٥٠؛ نصر فريد محمد واصل: السلطة القضائية ونظام القضاء في الإسلام، طبعة مصر، د.ت، ص ٧٠

(٥٨) التوحيدي: الرسالة البغدادية، تحقيق: عبود الشالجي، طبعة بيروت، سنة ١٩٨٠م، ص ٢٤٥.

(٥٩) ابن خلدون، المقدمة، م١، ٢٣٧.

(٦٠) القلقشندي: المصدر السابق، ج١٠، ٣٩٥؛ محمد ماهر حمادة، المرجع السابق، ١٣٧.

(٦١) الأنطاكي: صلة تاريخ أوتيخا" تحقيق:عمر عبد السلام تدمري، طبعة طرابلس، سنة ١٩٩٠م، ص ٣١٢ ؛ وانظر: آدم متز، الحضارة الإسلامية، ج١، ٣٠٣.

(٦٢) الفسطاط أول مدينة إسلامية اخُتطّت بعد دخول العرب مصر على يد عمرو ابن العاص وجعلها أول عاصمة إسلامية فى مصر، ويقال عنها أنها ضرب من الأبنية، وفى موضع أخر مجتمع أهل الكورة حول المسجد، وأطلق عليها اسم مدينة مصر، التى بناها عمرو ابن العاص. قيل عنها إنها" مدينة كبيرة نحو ثلث بغداد ومقدارها نحو فرسخ للمسافة على غاية العمارة والخصب والطيبة واللذة ذات رحاب فى محالها وأسواق عظام ومتاجر فخام، وامتاز موقع الفسطاط بحصانة طبيعية واتضح ذلك من خلال تحديد مسار المدينة طبيعيًا فهى تمتد شمالًا حتى كوم الجارح وقنطرة السد منطلقة جنوبًا من الرصد، وحدها الغربى هو الشاطىء نحو الغرب والحد الشرقى ينتهى إلى القرافة. (ياقوت: معجم البلدان، ج٤،ص٢٦٣-٢٦٤) .

(٦٣) ابن الطوير، أبو محمد المرتضي عبد السلام بن الحسن القيسراني : نزهة المقلتين في أخبار الدولتين "، تحقيق وتقديم: أيمن فؤاد سيد، طبعة بيروت،١٩٩١م ، ص ١٠٨؛ القلقشندي، صبح الأعشى، ج١٠،ص ٥٥٨ ؛ المقريزي: الخطط ، ج٢،ص ٢٨٢ .

(٦٤) أحمد بن أبي العوام : أبي العباس أحمد بن محمد بن عبد الله بن محمد بن يحيي بن الحارث ، أبو العباس ، المعروف بابن أبي العوام ، السعدي الفقيه الحنفي ، قاضي القضاة بديار مصر ، ولد بمصر سنة ثلاثمائة تسع وأربعين ، وهو من بيت أهل علم بمذهب أبي حنيفة ، ونشأ علي طلب الحديث والفقه ؛ أعطى سجلاً بتقليده قضاء القضاة ، ونزل إلى الجامع فقرئ سجله على المنبر، وفيه: فقلدك أمير المؤمنين القضاة والصلاة والخطابة بحضرته، والحكم فيها وراء حجابه من القاهرة المعزية، ومصر وأعمالها، والإسكندرية، والحرمين، وبرقة، والمغرب، وصقلية؛ مع الإشراف على دور الضرب بهذه الأعمال، والنظر في أحباس الجوامع والمساجد، وأرزاق المرتزقة ووجوه البر؛ وتستخلف على الحكم. ونقل ديوان الحكم من بيت مالك بن سعيد إلى بيت المال بالجامع العتيق، وهو أول من فعل ذلك من القضاة. وكانت دواوين الحكام في دورهم فجعلها بالجامع، وجعل جلوسه بالجامع العتيق يومي الاثنين والخميس، وبالقاهرة يوم الثلاثاء، ولحضور القصر يوم السبت. (المقريزي : اتعاظ الحنفاء ، ج ٢ ، ص ١٠٨ ، ص ١٠٩ ؛ المقريزي : المقفى الكبير ، ج ١ ، ص ٦٠٣)

(٦٥) ابن حجر : رفع الإصر عن قضاة مصر"، تحقيق:علي محمد عمر، ط١، مكتبة الخانجي، القاهرة، سنة١٩٩٨م ، ص٧٥،ص١٠٦ .

(٦٦) النويري : نهاية الارب في فنون الأدب "، تحقيق: نجيب مصطفي، طبعة بيروت، سنة٢٠٠٤م ، ج٢٩ ص٢٩٦.

(٦٧) القلقشندي : صبح الاعشي ،ج٣ص٤٨٦،ص٤٨٧

(٦٨) الكندي : المصدر السابق ، ص٤٢٢. وذكر أن صاحب المسائل كان يرتشي من بعض الناس ليقرر عدالتهم لدي القاضي ، لتعينهم عدول. (الكندي : المصدر السابق ، ص٣٨٥)

(٦٩) ابن حجر: المصدر السابق ، ص ٤٢٣، المقريزي: المقفى الكبير، ج١، ص ٣٤٩. محمد بن النعمان :هو محمد بن النعمان بن محمد القيرواني الإفريقي ، أبو عبد الله، المعروف بابن حيون ، قاضي مصر ، وأحد كبار العلماء من أنصار مذهب الفاطميين؛ له اطلاع على الأدب والتاريخ وكان وقورا مهيبا، ودرس في الجامع الأزهر كتب أبيه ومنها كتاب الاقتصار حيث توإلي بنو النعمان في تدريس كتب أبيهم فقد كان له كتب أخري في فقه الإمامية الشيعة ، وهي كتاب " دعائم الإسلام "، الذي عنى بتدريسه في الأزهر فيما بعد عناية خاصة ، وكتاب " اختلاف أصول المذاهب " وكتاب " الأخبار " وكتاب "اختلاف الفقهاء" ، وتوفي القاضي أبو عبد الله محمد بن النعمان سنة ٣٨٩هـ / ٩٩٩م ، وكانت مدة ولايته القضاء بمصر وأعمالها أربع عشرة سنة وستة أشهر وعشرة أيام ؛ ودفن بداره ثم نقل إلى القرافة . (الكندي : الولاة والقضاة ، ص ٣٥٥ ؛ ابن خلكان : وفيات الأعيان ، ج ٥ ، ص ٤١٩ ؛ المقريزي : اتعاظ الحنفاء ، ج ٢ ، ص ٢١ ؛ المقريزي : المقفى الكبير ، ج ٧ ، ص ٣٤٧) .

(٧٠) المقريزي: المقفى الكبير، ج١، ص ٦٠٦، ابن حجر: رفع الإصر، ج١، ص ١٠٦.

(٧١) المأمون البطائحي: أبو عبد الله محمد بن الأمير نور الدين أبى شجاع فاتك بن الأمير منجد الدولة أبى الحسن مختار المستنصرى ، ولد سنة ٤٧٨هـ/ ١٠٩٤م، التحق بخدمة الوزير الأفضل بن أمير الجيوش بدر الجمالى ، فى سنة ٥٠١هـ/ ١١٠٧م ، ونالي لديه مكانة كبيرة ، ونعته بالقائد، ولكن عندما توفى الوزير قام المأمون بخدمة الخليفة الآمر بأحكام الله الفاطمى، وأطلعه على أموال الأفضل، فقربه الخليفة إليه، فولاه الوزارة، ولم تمضِ الأمور كما يريدها المأمون وتغير عليه الخليفة الآمر واتهمه بالخيانة فقبض عليه وصادر أمواله.(المقريزى: الخطط، ج٢،ص٢٨٣ ص٢٨٤،ص٢٨٥) .

(٧٢) ابن ميسر: المنتقى من أخبار مصر " ، تحقيق: أيمن فؤاد سيد، مطبوعات المعهد العلمي الفرنسي للأثار الشرقية، القاهرة،١٩٨١م، ص ٩٢.

(٧٣) ابن ميسر: المصدر السابق، ص ١٠٦.

(٧٤) محمد بن هبة الله بن ميسر القسراني ، القاضي الأمين ، ثقة الدولة ، ثناء الملك، شرف الأحكام ، قاضي القضاة ، عمدة أمير المؤمنين ، أبو عبد الله ، ابن أبي الفرج ، قدم مع أبيه من قيسارية ، وهو صغير ، في أيام أمير الجيوش بدر الجمالي ، تولي منصب قاضي القضاة في مصر أيام الآمر بأحكام الله في ذي الحجة سنة خمسمائة واثنتين وعشرين ، وكان ابن ميسر جوادا كريما ، وكان يعمل الأطعمة والأسمطة المختلفة ، والحلوى الكثيرة وكان نبيلا جليلا ، وهو الذي أخرج الفستق الملبس بالحلوى . (المقريزي : المقفى الكبير ، ج ٧ ، ص ٣٩٨ : ٤٠١) .

(٧٥) ابن ميسر: المصدر السابق، ص ١٠٧، المقريزي: المقفى الكبير، ج٧، ص ٣٩٩، اتعاظ الحنفا، ص ج٢ص٢٢١ ؛ ابن الطوير : نزهة المقلتين ،ص٧٢ ؛ ابن حجر: رفع الاصر ، ص٤٢٧.

(٧٦) يعقوب بن كلس: أبو الفرج يعقوب بن يوسف بن إبراهيم بن داوود بن كلس، الذى كان فى أول أمره يهوديًا، ولد فى مدينة بغداد سنة ٣١٨هـ/٩٣٠م، وقضى بها فترة طفولته وتعلم بها الكتابة والحساب ، واتصل بخدمة كافور الأخشيدى، فحمد خدمته ورد إليه زمام ديوانه بالشام ومصر، وترقى فى كثير من المناصب حتى أصبح وزيرا فى مصر خلال العصر الفاطمى .(الصيرفى: الإشارة إلى من نال الوزارة، ص٢١؛ ابن خلكان: وفيات الأعيان، جـ٧، ص٢٧؛ عبد المنعم سلطان: التاريخ والحضارة الإسلامية قراءة جديدة للمصادر، المكتب الجامعى الحديث، الإسكندرية، ٢٠١٠م، ص١٨٥، ١٨٦.

(٧٧) ابن حجر: رفع الا صر ،ص٢٨٣ .

(٧٨) ابن حجر: المصدر السابق ، ص٢٨٣ . جدير بالذكر أن القضاء في العصر الفاطمي الأول ظل يحكم بالمذهب الشيعي الإسماعيلي ، وذلك حرصا من الخلفاء الفاطميين في السيطرة علي القضاء المصري لأن الخليفة كان مصدر التشريع الأوحد عند الشيعيين ، ولكن العصر الفاطمي الثاني لم تستطع

الدولة الحفاظ علي هذا الأمر ، فقد تغير مذهب القضاء بتغيير وتعدد الوزراء ومذاهبهم وميولهم ، حيث كان الوزير هو صاحب الأمر والنهي في تلك المرحلة دون سيطرة من الخليفة الذي أصبح لا يملك من المنصب سوي الاسم فقط .(تيسير محمد محمد شادي : الفساد في الدولة الفاطمية ، ص٢٢٧).

(٧٩) ابن حجر: رفع الإصر، ج٢، ص ٢٩٧.

(٨٠) الحسين بن كهمش : أبو علي ؛ كان من القوّالين للحق ، حضر في يوم عند القائد جوهر بمجلس عقده للنظر في المظالم ، قبل دخول المعز إلى مصر ، فجرى شيء من قول قائل يتعلق بالتظلم من بعض أصحاب جوهر ؛ فشد أزره أبو علي بن كهمش وأعانه . (المقريزي : المقفى الكبير ، ج ٣ ، ص ٦٣٤).

(٨١) ابن حجر: المصدر السابق، ج٢، ص ٤٠٨.

(٨٢) القاضي بن أبي الثوبان :هو عبد الله بن محمد بن أبي ثَوْبان عبد الله بن أبي سعيد أبو سعيد ؛ قدم في صحبة المعز من بلاد المغرب ، فولاه النظر في المظالم بمصر ، فتنشط في الأحكام واستماع الشهادات والإسجال بالأحكام ، وأمر الشهود أن يكتبوا عنه في تسجيلاته : قاضي مصر والإسكندرية . (ابن حجر: المصدر السابق ، ص ١٩٩) .

(٨٣) هو القاضي أبو الطاهر الذهلي محمد بن أحمد بن عبد الله بن نصر بن بجير نزيل مصر وقاضيها ولي قضاء واسط وجانب بغداد وقضاء دمشق ثم قضاء مصر معها واستناب على دمشق وكان مفوها حسن البديهة شاعرا حاضر الحجة علامة عارفا بأيام الناس وكان غزير الحفظ لا يمله جليسه قال عبد الغني لما تلقي القاضي أبو الطاهر المعز بالإسكندرية سأله المعز فقال يا قاضي كم رأيت خليفة قال واحدا قال من هو قال أنت والباقون ملوك فأعجبه ذلك ، وتوفي سنة سبع وستين وثلاثمائة .(المقريزي : المقفى الكبير ، ج ٥ ، ص ١٨٩ ؛ المقريزي : اتعاظ الحنفاء ، ج١ ، ص ١٣٧ ؛ أبو المحاسن : النجوم الزاهرة ، ج ٤ ، ص ١٣٠ ؛ السيوطي : حسن المحاضرة ، ج ٢ ، ص ١٤٧) .

(٨٤) ابن حجر: رفع الإصر، ج٢، ص ٢٩٧- ٢٩٨؛ أبو المحاسن: المصدر السابق ، ص ٤٦.

(٨٥) ابن حجر: المصدر السابق ، ج٢، ص ٤٠٨؛ أبو المحاسن : المصدر السابق ، ص ٦٥.

(٨٦) ابن حجر: المصدر السابق ، ج٢، ص ٤٠٨.

(٨٧) الكندي : المصدر السابق ، ص٣٩٤

(٨٨) القلقشندي، صبح الأعشى، ج٣، ٤٨٦، المقريزي: اتعاظ الحنفا ، ج٢، ٣٤٣، ، ابن حجر، المصدر السابق ، ٤٨٥ .

(٨٩) ابن حجر: المصدر السابق ، ج٢، ص ٤٠٩.

(٩٠) ابن حجر : المصدر السابق ،ج٢ ، ص١٤٢.

(٩١) المقريزي ، اتعاظ الحنفا ، ج ١، ٣٥٥.

(٩٢) النويري: المصر السابق ج٢٩

(٩٣) القلقشندي : المصدر السابق ، ج٣ ،ص٤٩٠

(٩٤) ابن خلدون، المقدمة، م١، ٢٣٦-٢٣٧.

(٩٥) ابن خلدون : المصدر السابق ،ص١٧٧ ،ص١٨٧.

(٩٦) محمد حسين سلامة : القضاء في مصر في خلافة الحاكم بأمر الله الفاطمي،ص ١٦٣.

(٩٧) عبد المنعم ماجد، نظم الفاطميين، ج١، ١٤٦.

(٩٨) التوحيدي: الرسالة البغدادية، تحقيق: عبود الشالجي، طبعة بيروت، سنة ١٩٨٠م، ص ٢٤٥.

(٩٩) المقريزي ، الخطط ، ج٢، ٣٥٥ . دار الضرب: وكانت توجد بالقاهرة والإسكندرية ويسبك بها ما يحمل إليها من الذهب حتى يصنع ويصير مالا . (المقريزي: المصدر السابق ، ج١ ، ص٤٠٦)

(١٠٠) ابن الطوير، نزهة المقلتين، ١٠٠.

(١٠١) ابن الطوير: المصدر السابق، ١١٧، القلقشندي:المصدر السابق ، ج٣، ص ٥٥٩.

(١٠٢) ابن الطوير: المصدر السابق ، ١٥٢.

(١٠٣) ابن الطوير: المصدر السابق ، ١٢٨.

(١٠٤) عبد المنعم سلطان: المجتمع المصري، ٨٧.

(١٠٥) المقريزي: المقفي ،ج٢ ،ص٣٥١ .

(١٠٦) المقريزي: اتعاظ الحنفا ،ج٢،ص٢١ .

(١٠٧) الكندي : المصدر السابق، ص٥٩٠ ،ص٥٨٩؛ ابن خلكان : وفيات الاعيان ، ج٥، ص٤١٧.

(١٠٨) الكندي : المصدر السابق ، ٥٩٢ ، ابن حجر : المصدر السابق ، ٤٢٢. الجامع العتيق :هو جامع عمرو بن العاص ،ويعد أول مسجد بني في مصر الإسلامية ، مع بناء مدينة الفسطاط سنة ٢١هـ/ ٦٤١م ، ويطلق عليه الجامع العتيق ، و تاج الجوامع . (المقريزي: الخطط،ج٤ ،ص٥)

(١٠٩) الكندي ،: المصدر السابق ، ٦٠٤ ، ابن حجر : المصدر السابق ، ٣١٧.

(١١٠) المقريزي : المقنى الكبير ، ج١، ٦٠٤ ، ابن حجر : المصدر السابق ، ٧٣.

(١١١) القلقشندي ، صبح الأعشى ، ج ٣ ، ٥٧٤.

(١١٢) المقريزي : المصر السابق ، ج٢ ، ص٤٠١ ؛

(١١٣) الاستاذون : هم من أرباب الوظائف الخاصة بالخليفة الفاطمي، وتمتعوا بمكانة كبيرة في العصر الفاطمي، واعظمهم مكانة هم الأساتذة المحنكون الذين يدورون عمائمهم علي أحناكهم ، وهم أقرب إلي الخليفة ومن خواصه المقربين . (القلقشندي: المصدر السابق ، ج٣،ص٤٨١)

(١١٤) المقريزي : الخطط ،ج٢، ص٣٣٣،ص٣٣٤؛ القلقشندي : المصدر السابق ، ج٣، ص٥٧٦.

(١١٥) المقريزي : المصر السابق ، نفس الجزء ،ص٣٩٣.وقد وصف المقريزي في خططه لليالي الوقود " بأنها كانت من أبهي الليالي ، وأحسنها ، يحشر الناس لمشاهدتها من كل أوب ، وتصل إلي الناس فيها أنواع من البر ،وتعظم فيها ميزة أهل الجوامع والمشاهد ".(المقريزي : المصدر السابق ،ج٢،ص٤٣٧)

(١١٦) المقريزي : المصدر السابق ،ج٢ ، ص٣٩٥؛ القلقشندي : المصدر السابق ، ج٣ ، ص٥٠١.

(١١٧) القلقشندي : صبح الأعشى ، ج٣، ص٥٧٤.

(١١٨) الخطط : نفس الجزء ،ص٣٩٣؛ وانظر أيضا : ابن المأمون : نصوص من أخبار مصر تحقيق ايمن فؤاد سيد ،طبعة المعهد الفرنسي للاثار الشرقية القاهرة ،سنة ١٩٨٣م ، ص٦٣ .

(١١٩) المقريزي : المصر السابق ، نفس الجزء ،ص٣٩٢.

(١٢٠) المقريزي : المصر السابق ، نفس الجزء ،ص٣٩٢ ، ص ٣٩٣.

(١٢١) حسن إبراهيم حسن: تاريخ الدولة الفاطمية في بلاد المغرب ومصر وسوريا وبلاد العرب ، طبعة القاهرة مكتبة النهضة ، سنة ١٩٥٨م ، ص٦٥٨ .

(١٢٢) قد وافق في ذكري يوم عاشوراء من العام ٦١هـ /٦٨٠م ،مقتل الحسين بن علي رضي الله عنهما في مواجهة مع جيش الخليفة الأموي يزيد بن معاوية(٦٠-٦٤هـ / ٦٧٩-٦٨٣م) في موقعة كربلاء بالعراق وقد حزن الشيعة لمقتله حزناً شديداً، وظلوا يقيمون المآتم في ذكري هذا إليوم من كل عام ويعتبرونه يوم حزن عام .(رمضان محمد رمضان الأحمر: الحياة الاجتماعية في مصر في عصر الدولة الفاطمية ،طبعة القدس للنشر والتوزيع ،سنة ٢٠١٢م ،ص٢٨٨-ص٢٨٩؛ عبد المنعم سلطان الحياة الاجتماعية في العصر الفاطمي دراسة تاريخية وثائقية ، طبعة القاهرة سنة ١٩٩٩م ، ص١٥٢).

(١٢٣) ابن الطوير : نزهة المقلتين ، ص ٢٢٣-ص ٢٢٤؛ المقريزي : المصدر السابق ، ج٢ ،ص٣٢٩،ص٣٣١ ؛ ابو المحاسن : النجوم الزاهرة ، ج٥ ، ص١٥٢-ص١٥٣.

(١٢٤) ذكرهم أحد الشعراء بقوله: هم السلاطين إلا أن حكمهم على السجلات والأملاك والدور (السبكي: معيد النعم، ص ٦٣).

(١٢٥) التنوخي: نشوار المحاضرة ، تحقيق: عبود الشالجي، ط٢، دار صادر، بيروت،١٩٩٥م ، ج٢، ص ١١١، ج٥، ص ١٥، ص ٢٠٨؛ ابن الخطيب: تاريخ بغداد، تحقيق: بشار عواد معروف، طبعة، بيروت،٢٠٠١م ، ج١١، ص ٩.

(١٢٦) التنوخي: المصدر السابق، ج٤، ص ٢٣٩، ج٦، ص ٢٤، ص ٧٠، ص ٩٥؛ البغدادي: المصدر السابق، ج١٤، ص ١٠٢؛ ابن الجوزي: المنتظم في تاريخ الملوك والأمم " ، تحقيق ودراسة: محمد عبد القادر عطا، مصطفي عبد القادر عطا، راجعه/ نعيم زرزور، ط٢، مطبعة دار الكتب العلمية، بيروت،١٩٩٥م ، ج٧، ص ١١٨.

(١٢٧) ابن الطوير، نزهة المقلتين، ١٢٨؛ ابن حجر ، رفع الاصر ،ص٣٢١

(١٢٨) الدواداري : الدرة المضيئة في اخبار الدولة الفاطمية ، تحقيق صلاح الدين المنجد ،طبعة القاهرة سنة ١٩٦١م،ص ٢٦٤؛ ابن الطوير، نزهة المقلتين، ص ١٠٨.

(١٢٩) الكندي: الولاة والقضاة، ٥٨٩؛ ابن حجر، رفع الإصر، ٢٨٢.

(١٣٠) الدواداري: المصدر السابق، ٢٦٤؛ ابن حجر: المصدر السابق ، ١٤٠؛ آدم متز: الحضارة الإسلامية، ج١، ٣٠٤.

(١٣١) المقريزي: المغني الكبير، ج٢، ٦٢٣؛ ابن حجر : المصدر السابق، ص ١٤٠.

(١٣٢) هو أبو محمد القاسم بن عبد العزيز بن محمد بن عبد الله بن النعمان ؛ من الفقهاء البارزين الذين أسهموا في التدريس في الجامع الأزهر والذي تولي القضاء زمن الحاكم بأمر الله ، قتله الحاكم بأمر الله قيل سنة ٣٩٨هـ ، وقيل ٤٠١هـ / ١٠١١م ،وكانت ولايته القضاء خمس سنين وسبعة أشهر وأحد عشر يوماً . (الكندي : المصدر السابق ، ص ٣٥٦ ؛ المقريزي : الخطط ، ج ٤ ، ص ١٦٤ ؛ ابن حجر: المصدر السابق ، ص١٤١: ١٤٣) .

(١٣٣) المقريزي: اتعاظ الحنفا، ج١، ٣٥٥، ابن حجر، المصدر السابق ، ٢٤٧، عبد المنعم ماجد: الحاكم بأمر الله، ٦٨.

(١٣٤) الكندي: المصدر السابق ، ٦٠٤، ابن حجر: المصدر السابق ، ص ٣١٧.

(١٣٥) المقريزي: المقفى الكبير، ج١، ٦٠٦، ابن حجر: المصدر السابق ،ص ٧٥.

(١٣٦) الأنطاكي: تاريخ أوتيخا، ص ٣١٢.

(١٣٧) ابن حجر، المصدر السابق ، ٤٧٣، وابن ميسر، المنتقى، ٩٢.

أسماء الخلفاء الفاطميون فى مصر

المعز لدين الله	٣٤٨-٣٦٥هـ/٩٥٩-٩٧٦م
العزيز بالله	٣٦٥-٣٨٦هـ/٩٧٦- ٩٩٦م
الحاكم بأمر الله	٣٨٦-٤١١هـ/٩٩٦- ١٠٢٠م
الظاهر لإعزاز دين الله	٤١١-٤٢٧هـ/١٠٢٠-١٠٣٥م
المستنصر بالله	٤٢٧-٤٨٧هـ/١٠٣٥-١٠٩٤م
المستعلى بالله	٤٨٧- ٤٩٥هـ/١٠٩٤- ١١٠٢م
الآمر بأحكام الله	٤٩٥- ٥٢٤هـ/١١٠٢-١١٣٠م
الحافظ لدين الله	٥٢٤- ٥٤٤هـ/١١٣٠- ١١٤٩م
الظافر بالله	٥٤٤- ٥٤٩هـ/١١٥٤- ١١٦٠م
الفائز بنصر الله	٥٤٩- ٥٥٥هـ/١١٥٤-١١٦٠م
العاضد لدين الله	٥٥٥- ٥٦٧هـ/١١٦٠-١١٧١م

(انظر: زامباور: معجم الأنساب والأسرات الحاكمة فى التاريخ الإسلامي، أخرجه: زكى محمد حسن بك، حسن أحمد محمود، دار الرائد العربى، بيروت ،سنة ١٩٨٠م)

المصادر والمراجع

أولاً: القران الكريم.

ثانياً : المصادر

الأصفهاني: عماد الدين أبى حامد محمد بن محمد (ت٥٩٧هـ/١٢٠١م)

– " خريدة القصر وجريدة العصر" ، تحقيق: شكري فيصل، دمشق ، سنة ١٩٦٨م.

الأنصاري: أبو عبد الله محمد (ت٨٩٤هـ/١٤٨٩م)

– الهداية الكافية الشافية، تحقيق: محمد أبو الأجفان، الطاهر المعموري، طبعة بيروت، سنة ١٩٩٣م

الأنطاكي: يحيي بن سعيد بن يحيي (ت٤٥٨هـ/١٠٦٧م)

– " صلة تاريخ أوتيخا" تحقيق : عمر عبد السلام تدمري، ط١، طبعة طرابلس، سنة ١٩٩٠م

التنوخي: أبي علي المحسن بن علي (ت ٣٨٣هـ/٩٩٤م)

– " نشوار المحاضرة " ، تحقيق: عبود الشالجي، ط٢، دار صادر، بيروت،١٩٩٥م.

التوحيدي: أبي حيان علي بن محمد (ت٤١٤هـ/٩٨٦م)

– " الرسالة البغدادية "، تحقيق: عبود الشالجي، بيروت،١٩٨٠م.

ابن الجوزي: أبى فرج عبد الرحمن بن على بن محمد (ت٥٩٧هـ/١٢٠١م)

– "المنتظم في تاريخ الملوك والأمم " ، تحقيق ودراسة: محمد عبد القادر عطا، مصطفي عبد القادر عطا، راجعه/ نعيم زرزور، ط٢، مطبعة دار الكتب العلمية، بيروت،١٩٩٥م.

ابن حجر: شهاب أحمد بن علي محمد بن علي حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ/١٤٤٥م)

ــ " رفع الإصر عن قضاة مصر"، تحقيق:علي محمد عمر، ط١، مكتبة الخانجي، القاهرة،١٩٩٨م.

– " فتح الباري بشرح صحيح البخاري " ، طبعة القاهرة، ١٣١٩هـ.

ابن الخطيب: أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ/١٣٧٧م)

– "تاريخ مدينة السلام " تاريخ بغداد، تحقيق: بشار عواد معروف، طبعة، بيروت،٢٠٠١م.

ابن خلدون: عبد الرحمن بن محمد بن خلدون (ت٨٠٨هـ/١٤٠٥م)

- "مقدمة ابن خلدون" ، تحقيق: علي عبد الواحد وافي، القاهرة،١٩٦٠م

ابن خلكان: أبو العباس أحمد بن محمد بن أبى بكر (ت٦٨١هـ/١٢٨٢م)

- " وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان" ، تحقيق: إحسان عباس، طبعة بيروت، ١٩٧٧م،

الدواداري : أبو بكر بن عبدالله بن أيبك (ت٧٣٦هـ/١٣٣٥م)

-"الدرة المضيئة في اخبار الدولة الفاطمية " تحقيق : صلاح المنجد، طبعة القاهرة سنة ١٩٦٠م.

الرازي: زين الدين محمد بن أبي بكر بن عبد القادر (ت٦٦٦هـ/١٣١١م)

-" مختار الصحاح" ، عني بترتيبه: محمود خاطر، دار المعارف، القاهرة،١٩٩٠م.

الزيلعي: فخر الدين عثمان بن علي (ت٧٤٣هـ/١٣٤٢م)

- " تبين الحقائق شرح كنز الدقائق" ، طبعة، بيروت، د.ت

الدمشقي : شمس الدين محمد بن طولون الصالحي (ت٩٥٣هـ/١٥٤٦م)

- " نقد الطالب لزغل المناصب، تحقيق: محمد أحمد دهمان، خالد محمد دهمان، طبعة بيروت، د.ت

الذهبي : شمس الدين محمد بن احمد بن عثمان الذهبي(٧٤٨هـ/١٣٧٤م)

- سير أعلام النبلاء ، دار الحديث – القاهرة ، طبعة سنة ١٤٢٧هـ /٢٠٠٦م.
- ميزان الاعتدال في نقد الرجال ، تحقيق: علي محمد البجاوي طبعة دار المعرفة للطباعة والنشر ، بيروت – لبنان ، الطبعة الأولى سنة ١٣٨٢هـ / ١٩٦٣م.

السبكى: تاج الدين أبو نصر عبد الوهاب (ت٧٧١هـ/١٣٦٩م)

- " معيد النعم ومبيد النقم " ، ط٢، بيروت، ١٩٨٥م.

السرخسي: أبي بكر حمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة (ت٤٨٣هـ/١٣٩٧م)

- " المبسوط "، طبعة مصر،١٣٣١هـ.

ابن سليمان: عبد الله بن محمد بن سليمان(ت ١٠٧٨هـ/ ١٦٦٧ م)

- مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر، طبعة بيروت، د.ت

السيوطي: جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر (ت٩١١هـ/١٥٠٥م)

- " حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة " ، طبعة القاهرة ،١٩٨١م .

الشهرستانى: أبو الفتح محمد بن عبد الكريم بن أبى بكر أحمد،(ت ٥٤٨هـ/١١٥٣م)

- الملل والنحل، طبعة مكتبة السلام العالمية، القاهرة، بدون تاريخ

الشيرازي: أبي إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف (ت٤٧٦هـ/١٠٨٣م)

- " المهذب في فقه الإمام الشافعي "، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٥م .

ابن الطوير: أبو محمد المرتضي عبد السلام بن الحسن القيسراني (ت٦١٧هـ/١٢٢٠م)

- " نزهة المقلتين في أخبار الدولتين "، تحقيق وتقديم: أيمن فؤاد سيد، طبعة بيروت،١٩٩١م.

ابن العماد: أبو الفلاح عبد الحى بن العماد الحنبلى.(ت١٠٨٩هـ/١٦٧٨م)

- شذرات الذهب فى أخبار من ذهب، طبعة بيروت، بدون تاريخ

عياض: أبي الفضل عياض بن موسي بن عياض بن عمرون إليحصبي (ت٥٤٤/١١٤٣م)

- -" ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك "، طبعة الرياض د.ت .

الغزالي: أبي حامد محمد بن محمد الطوسي (ت٥٠٥هـ/١١١١م)

- " الأدب في الدين " ، تحقيق: عبد المجيد دياب، طبعة القاهرة ،١٩٩٠م.

- " الوجيز في فقه الإمام الشافعي " ، تحقيق: علي معوض ، طبعة بيروت،١٩٩٧م.

ابن الفراء: أبي يعلي محمد بن الحسين (ت ٤٥٨هـ/١٣٧٢م)

- " الأحكام السلطانية " ، صححه وعلق عليه: محمد حامد الفقي، طبعة، بيروت،٢٠٠٠م

ابن قدامة: أبي محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة (ت٦٢٠هـ/٩٤٨م)

- " المغني علي مختصر الخرقي "، ضبطه: عبد السلام محمد علي طبعة بيروت،١٩٩٤م

القلقشندي: أبو عباس أحمد بن على (ت٨٢١هـ/١٩٨٧م)

- " صبح الاعشى في صناعة الأنشا "، دار الكتب المصرية، القاهرة، ١٩٢٢م.

ابن كثير: أبو الفداء عماد الدين إسماعيل بن عمر الدمشقي (ت ٧٧٤هـ/١٣٧٢م)

البداية والنهاية، تحقيق: عبدالله بن عبد المحسن التركي، دار الغد العربي، القاهرة، ١٩٩١م

الكندي: أبي عمر محمد بن يوسف (ت٣٥٠هـ/٩٦١م)،

- كتاب الولاة والقضاة ، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل، وأحمد فريد المزيدي ، طبعة دار الكتب العلمية ، بيروت – لبنان ، الطبعة الأولى سنة ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣م

الماوردي: أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري (ت٤٥٠هـ/١٠٥٨م)

- " الأحكام السلطانية والولايات الدينية "، مطبعة الحلبي، القاهرة،١٩٧٣م .

ابن المأمون: جمال الدين أبو علي موسي علي بن المامون البطائحي(٥٨٨هـ/ ١١٩٢م)

- "نصوص من أخبار مصر" ،تحقيق ايمن فؤاد سيد ،طبعة المعهد الفرنسي للأثار الشرقية القاهرة ،سنة ١٩٨٣م .

أبو المحاسن: جمال الدين أبي المحاسن يوسف (ت٨٧٤هـ/١٤٦٩م)

- " النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة "، تقديم : محمد حسين شمس الدين، طبعة بيروة١٩٩٢م.

- مورد اللطافة فيمن ولى السلطنة والخلافة، طبعة لندن د.ت

المغربي: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن محمد (ت٩٥٤هـ/١٥٤٥م)،

-" مواهب الجليل لشرح مختصر الخليل" ، طبعة بيروت، ١٩٩٢م .

المقريزي: أبى العباس أحمد بن على بن عبد القادر (ت٨٤٥هـ/١٢٤١م)

- " اتعاظ الحنفا بأخبار الأئمة الفاطميين الخلفا "، تحقيق: محمد حلمي محمد، طبعة القاهرة،١٩٩٦م

-" المواعظ الاعتبار بذكر الخطط والأثار"، تحقيق: محمد زينهم، طبعة مكتبة مدبولي، القاهرة ،١٩٩٨م .

-" المقفى الكبير"، تحقيق: محمد العيلاوي، طبعة بيروت،١٩٩١م

ابن منظور: أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم (ت٧١١هـ/١٣١١م)

- " لسان العرب "، طبعة دار المعارف مصر ،١٩٧٩م.

ابن مودود الموصلي: عبدالله بن محمود بن مودود (ت٦٨٣هـ/١٢٨٤م)

- " الاختيار لتعليل المختار"، تحقيق: علي عبد الحميد، محمد وهبي، ط، بيروت، ١٩٩٨م

ابن ميسر: تاج الدين محمد بن علي بن يوسف (ت٦٧٧هـ/١٢٧٨م)

- " المنتقى من أخبار مصر " ، تحقيق: أيمن فؤاد سيد، مطبوعات المعهد العلمي الفرنسي للأثار الشرقية، طبعة القاهرة، سنة١٩٨١م

ابن النديم: محمد بن إسحاق الوراق.(ت٣٨٣هـ/٩٣٣م)

- الفهرست ، تحقيق: محمد أحمد أحمد ،طبعة المكتبة التوفيقية، القاهرة، د.ت

النويري: شهاب الدين أحمد بن عبد الوهاب (ت٧٣٣هـ/١٣٣٢م)

- " نهاية الارب في فنون الأدب "، تحقيق: نجيب مصطفي، طبعة بيروت٢٠٠٤م.

الهيتمي: أحمد بن محمد بن علي بن حجر (ت٩٧٣هـ/١٥٦٤م)

- " تحفة المحتاج " ، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ت.

وكيع: محمد بن خلف بن حيان ، (ت ٣٠٦هـ/ ٩١٨م)

"أخبار القضاة " صححه وعلق عليه: عبد العزيز مصطفى المراغي، القاهرة، ١٩٤٧م

ياقوت: أبى عبد الله ياقوت بن عبد الله الحموى الرومى البغدادى (ت٦٢٦هـ/١٢٢٩م)

- معجم البلدان، طبعة بيروت ، سنة١٩٧٧م .

ابن يونس : عبد الرحمن بن أحمد بن يونس المصري (ت ٣٤٧هـ/ ٩٥٨م)

- تاريخ ابن يونس المصري ، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت ،الطبعة الأولى ١٤٢١هـ

ثالثا : المراجـــــــــــع :

- أحمد أمين: ضحى الإسلام، طبعة القاهرة، بدون تاريخ .
- آدم متز: الحضارة الإسلامية في القرن الرابع الهجري، ترجمة: محمد عبد الهادي أبو ريدة، الطبعة الثانية، الهيئة المصرية العامة للكتاب، سنة ١٩٩٥م.
- بروكلمان: تاريخ الأدب العربى، طبعة دار المعارف مصر سنة ١٩٨٣م.
- تيسير محمد محمد شادي : الفساد في الدولة الفاطمية ، طبعة مؤسسة شباب الجامعة الإسكندرية ، سنة ٢٠١٥م .
- حسن إبراهيم حسن: تاريخ الإسلام، طبعة دار النهضة، القاهرة، سنة ١٩٨٤م .
- ----------: تاريخ الدولة الفاطمية في بلاد المغرب ومصر وسوريا وبلاد العرب ، طبعة القاهرة مكتبة النهضة ، سنة ١٩٥٨م ،

- ---------- ، علي ابراهيم حسن : النظم الاسلامية طبعة القاهرة ، سنة ١٩٣٩م
- حسن فلاح كساسبة: السلطة القضائية في العصر العباسي الأول، ط١، مركز زايد للتراث والتاريخ، العين،٢٠٠٠م
- رمضان محمد رمضان الأحمر: الحياة الاجتماعية في مصر في عصر الدولة الفاطمية ،طبعة القدس للنشر والتوزيع ،سنة ٢٠١٢م .
- زامباروا: معجم الأنساب والأسرات الحاكمة فى التاريخ الإسلامي ، أخرجه: زكى محمد حسن بك، حسن أحمد محمود، دار الرائد العربى، بيروت، ١٩٨٠م.
- عبد المنعم سلطان : الحياة الاجتماعية في العصر الفاطمي دراسة تاريخية وثائقية ، طبعة القاهرة سنة ١٩٩٩م .
- -------: التاريخ والحضارة الإسلامية قراءة جديدة للمصادر، المكتب الجامعى الحديث، الإسكندرية، ٢٠١٠م.

عبد المنعم ماجد : نظم الفاطميين ورسومهم ، طبعة مكتبة الأنجلو المصرية، د.ت .

- -------- : دولة سلاطين المماليك ورسومهم في مصر ، طبعة القاهرة ، سنة ١٩٦٤م.
- عطية مشرفة: القضاء في الإسلام، طبعة القاهرة، سنة ١٩٦٦م.
- نصر فريد محمد واصل: السلطة القضائية ونظام القضاء في الإسلام، طبعة مصر، د.ت.
- محمد حسين سلامة محاسنة : القضاء في مصر في خلافة الحاكم بأمر الله الفاطمي ، مجلة مؤته للبحوث والدراسات ، مج١٩ سنة ٢٠٠٤م
- محمد ماهر حمادة: الوثائق السياسية والإدارية للعهود الفاطمية والأتابكية والأيوبية ،طبعة مؤسسة الرسالة بيروت ، سنة١٩٨٥ م.